



الجمهورية الجزائرية  
الديمقراطية الشعبوية

# الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، مراسيم  
قرارات وآراء، مقررات، منشور، إعلانات وبلغات

<p>الإدارة والتحرير الامانة العامة للمكومة WWW.JORADP.DZ الطبع والاشتراك المطبعة الرسمية</p>	<p>الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا</p>	<p>بلدان خارج دول المغرب العربي</p>	<p>الاشتراك سنوي</p>
<p>حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة الهاتف : 021.54.35.06 إلى 09 021.65.64.63 الفاكس 021.54.35.12 ج.ب 50-3200 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ بنك الفلاحة والتّمنية الرّيفيّة KG 68 060.300.0007 حساب العملة الأجنبيّة للمشاركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتّمنية الرّيفيّة 060.320.0600.12</p>	<p>سنة</p> <p>2675,00 د.ج</p> <p>5350,00 د.ج</p> <p>تزايد عليها نفقات الإرسال</p>	<p>سنة</p> <p>1070,00 د.ج</p> <p>2140,00 د.ج</p>	<p>النسخة الأصلية .....</p> <p>النسخة الأصلية وترجمتها .....</p>

ثمن النسخة الأصلية 13,50 د.ج  
ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 27,00 د.ج  
ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التسعيرة.  
وتسلّم الفهارس مجاناً للمشاركين.  
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.  
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

**فهرس****مراسيم تنظيمية**

- 3 مرسوم تنفيذي رقم 16-314 مؤرخ في أول ربيع الأول عام 1438 الموافق أول ديسمبر سنة 2016، يتضمن إنشاء متوسطات وإلغاء أخرى.....
- 10 مرسوم تنفيذي رقم 16-315 مؤرخ في أول ربيع الأول عام 1438 الموافق أول ديسمبر سنة 2016، يتضمن إنشاء ثانويات وإلغاء أخرى.....

**مراسيم فردية**

- 18 مرسوم رئاسي مؤرخ في 24 صفر عام 1438 الموافق 24 نوفمبر سنة 2016، يتضمن تغيير ألقاب.....

**قرارات، مقررات، آراء****وزارة المجاهدين**

- 26 قرار مؤرخ في 6 ذي الحجة عام 1437 الموافق 8 سبتمبر سنة 2016، يحدد كفاءات تطبيق منع التدخين في المؤسسات والهيكل التابعة لقطاع المجاهدين.....
- 27 قرار مؤرخ في 21 صفر عام 1438 الموافق 21 نوفمبر سنة 2016، يتضمن تفويض الإمضاء إلى نائبة مدير الميزانية والمحاسبة.....

**وزارة الشؤون الدينية والأوقاف**

- 27 قرار مؤرخ في 15 شوال عام 1437 الموافق 20 يوليو سنة 2016، يحدد قائمة المؤسسات العمومية المؤهلة لتنظيم إجراء المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بالرتب المنتمية للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشؤون الدينية والأوقاف.....
- 29 قرار مؤرخ في 15 شوال عام 1437 الموافق 20 يوليو سنة 2016، يحدد إطار تنظيم المسابقات والامتحانات المهنية للالتحاق بالرتب المنتمية للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشؤون الدينية والأوقاف.....

**وزارة الفلاحة والتنمية الريغية والصيد البحري**

- 35 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 23 ذي الحجة عام 1437 الموافق 25 سبتمبر سنة 2016، يحدد تنظيم المديرية المنتدبة للمصالح الفلاحية في مصالح ومكاتب.....
- 35 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 29 محرم عام 1438 الموافق 31 أكتوبر سنة 2016، يحدد المميزات التقنية والإشارات والتسجيلات والعلامات والألوان المستعملة في علامات تسميات المنشأ والأسماء الجغرافية للمنتجات الفلاحية أو ذات الأصل الفلاحي.....
- 37 قرار مؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1437 الموافق أول سبتمبر سنة 2016، يعدل القرار المؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1435 الموافق 9 يناير سنة 2014 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة الديوان الوطني المهني للحليب ومشتقاته.....
- 37 قرار مؤرخ في 20 ذي الحجة عام 1437 الموافق 22 سبتمبر سنة 2016، يتضمن منح العلامة الفارقة للاعتراف بجودة المنتج الفلاحي بالاسم الجغرافي " التين الجاف لبني معوش ".....
- 38 قرار مؤرخ في 20 ذي الحجة عام 1437 الموافق 22 سبتمبر سنة 2016، يتضمن منح العلامة الفارقة للاعتراف بجودة المنتج الفلاحي بالاسم الجغرافي " تمر دقلة نور لطولقة ".....

**إعلانات وبلانات****بنك الجزائر**

- 39 نظام رقم 16-04 مؤرخ في 17 صفر عام 1438 الموافق 17 نوفمبر سنة 2016، يعدل ويتم النظام رقم 07-01 المؤرخ في 15 محرم عام 1428 الموافق 3 فبراير سنة 2007 والمتعلق بالقواعد المطبقة على المعاملات الجارية مع الخارج والحسابات بالعملة الصعبة.....

## مراسيم تنظيمية

**مرسوم تنفيذي رقم 16-314 مؤرخ في أول ربيع الأول عام 1438 الموافق أول ديسمبر سنة 2016، يتضمن إنشاء متوسطات وإلغاء أخرى.**

إن الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزيرة التربية الوطنية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 99-4 و

143 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 08-04 المؤرخ في 15

محرم عام 1429 الموافق 23 يناير سنة 2008 والمتضمن

القانون التوجيهي للتربية الوطنية، لا سيما المادة 82 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-01-

المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1435 الموافق 5

يناير سنة 2014 الذي يحدد كيفية تسمية المؤسسات والأماكن والمباني العمومية أو إعادة

تسميتها،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

**يرسم ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تنشأ، ابتداء من موسم الدخول

الدرسي 2015 - 2016، المتوسطات المذكورة في الملحق الأول بهذا المرسوم.

**المادة 2:** تلغى، ابتداء من موسم الدخول المدرسي

2015 - 2016، المتوسطات المذكورة في الملحق الثاني بهذا المرسوم.

**المادة 3:** ينشر هذا المرسوم في الجريدة

الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في أول ربيع الأول عام 1438

الموافق أول ديسمبر سنة 2016.

مبد المالك سلال

### الملحق الأول

#### قائمة المتوسطات المنشأة للسنة الدراسية 2015 / 2016

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
شروين	متوسطة أجدير الشرقي	8294	شروين	01 03	أدرار	01
تالمين	متوسطة لحسن أحمد بن عبد القادر - ساقية	8295	تالمين	01 24		
برج باجي مختار	متوسطة برج باجي مختار	8296	برج باجي مختار	01 25		
سنجاس	متوسطة عبد الحميد بن باديس (سنجاس مركز)	8297	سنجاس	02 03	الشلف	02
أولاد فارس	متوسطة معمري جلول	8298	أولاد فارس	02 19		
أولاد فارس	متوسطة بو عيسى الجليلي	8299	أولاد فارس	02 19		

## الملحق الأول (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
الأغواط	متوسطة حي المحافير	8300	الأغواط	03 01	الأغواط	03
حاسي الرمل	متوسطة المدينة الجديدة بليل	8301	حاسي الرمل	03 04		
عين ماضي	المتوسطة الجديدة عين ماضي	8302	عين ماضي	03 06		
الغيشة	متوسطة تر غل	8303	الغيشة	03 18		
البريدة	المتوسطة الجديدة البريدة	8304	البريدة	03 22		
أم البواقي	متوسطة حي ماكوماداس الغربي	8305	أم البواقي	04 01	أم البواقي	04
مسكيانة	متوسطة ترايعية محمد (حي هنداوي سابقا)	8306	مسكيانة	04 16		
باتنة	متوسطة تامشيط طريق الوزن الثقيل	8307	باتنة	05 01	باتنة	05
تكوت	متوسطة شناورة	8308	تكوت	05 44		
بجاية	متوسطة بجاية مركز	8309	بجاية	06 01	بجاية	06
بجاية	متوسطة سيد علي البحر	8310	بجاية	06 01		
بسكرة	متوسطة بسكرة الجديدة	8311	بسكرة	07 01	بسكرة	07
بشار	متوسطة لحدب الدداب	8312	بشار	08 01	بشار	08
أولاد خضير	متوسطة أولاد رافع	8313	أولاد خضير	08 03		
الصومعة	متوسطة شقال يوسف	8314	الصومعة	09 11	البليدة	09
عين بسام	متوسطة ملوك عيسى بن سعيد	8315	عين بسام	10 35	البويرة	10
تامنغست	متوسطة مركز الحياة تيت	8316	تامنغست	11 01	تامنغست	11
إن صالح	متوسطة حي السلام	8317	إن صالح	11 08		
تبسة	متوسطة الشهيد عزون الشريف	8318	تبسة	12 01	تبسة	12
صبرة	متوسطة صبرة الجديدة	8319	صبرة	13 06	تلمسان	13
فلاوسن	متوسطة فلاوسن الجديدة	8320	فلاوسن	13 20		
مغنية	متوسطة حي عمر	8321	مغنية	13 27		
شتوان	متوسطة شتوان الجديدة	8322	شتوان	13 50		
منصورة	متوسطة حي 500 مسكن	8323	منصورة	13 51		

## الملحق الأول (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
تيارت	متوسطة حي الرحمة	8324	تيارت	14 01	تيارت	14
تيارت	متوسطة طريق الدحموني	8325	تيارت	14 01		
فرندة	متوسطة فرندة الجديدة	8326	فرندة	14 27		
معاتقة	متوسطة أيت عيسى أوزيان	8327	معاتقة	15 29	تيزي وزو	15
أيت يحيى موسى	متوسطة أيت يحيى موسى	8328	أيت يحيى موسى	15 56		
أسي يوسف	متوسطة أسي يوسف	8329	أسي يوسف	15 66		
براقى	متوسطة حوش ميهوب	8330	براقى	16 14	الجزائر شرق	16
المحمدية	متوسطة عبد الحميد بوحاجي	8331	المحمدية	16 29		
الرويبة	متوسطة حي 1540 مسكن RHP (حي النصر)	8332	الرويبة	16 38		
الجلفة	متوسطة المجاهد بن سليمان محمد	8333	الجلفة	17 01	الجلفة	17
لدول	متوسطة المجاهد الشيخ الطاهر	8334	لدول	17 29		
العوانة	متوسطة تيميزار الجديدة	8335	العوانة	18 03	جيجل	18
الطاهير	متوسطة الثلاثاء	8336	الطاهير	18 05		
سطيف	متوسطة حي الهضاب	8337	سطيف	19 01	سطيف	19
أولاد سي أحمد	متوسطة أولاد سي يحيى	8338	أولاد سي أحمد	19 04		
العلمة	متوسطة دايج العيد	8339	العلمة	19 20		
بيضاء برج	متوسطة تيزروتين	8340	بيضاء برج	19 29		
عين أزال	متوسطة عين أزال الجديدة	8341	عين أزال	19 40		
بني فودة	متوسطة شيرهم	8342	بني فودة	19 44		
مولاي العربي	متوسطة مولاي العربي الجديدة	8343	مولاي العربي	20 05	سعيدة	20
عزابة	متوسطة منزل الأبطال	8344	عزابة	21 04	سكيكدة	21

## الملحق الأول (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
سيدي بلعباس	متوسطة المنطقة الحضرية حي سوريكور	8345	سيدي بلعباس	22 01	سيدي بلعباس	22
سيدي بلعباس	متوسطة المنطقة الحضرية الزاوية الشمالية	8346	سيدي بلعباس	22 01		
سيدي بلعباس	متوسطة سيدي بلعباس مركز	8347	سيدي بلعباس	22 01		
سيدي بلعباس	متوسطة حي 4800 مسكن	8348	سيدي بلعباس	22 01		
بوخنيفيس	متوسطة بوخنيفيس	8349	بوخنيفيس	22 07		
عين البرد	متوسطة أولاد علي الجديدة	8350	عين البرد	22 28		
برحال	متوسطة قلال حسين	8351	برحال	23 02	عنابة	23
البوني	متوسطة سعدون عاشور	8352	البوني	23 05		
سيدي عمار	متوسطة خرابي عبد المجيد	8353	سيدي عمار	23 11		
نشماية	متوسطة نشماية الجديدة	8354	نشماية	24 02	قالمة	24
الخروب	متوسطة المدينة الجديدة علي منجلي الوحدة الجوارية 18	8355	الخروب	25 06	قسنطينة	25
قصر البخاري	متوسطة طالب عبد الرحمان	8356	قصر البخاري	26 35	المدية	26
عين القصير	متوسطة بن مسروق محمد	8357	عين القصير	26 41		
عوامري	متوسطة متيجي أحمد	8358	عوامري	26 43		
عين تادلس	متوسطة عين تادلس	8359	عين تادلس	27 07	مستغانم	27
خير الدين	متوسطة خير الدين الجديدة	8360	خير الدين	27 11		
بوقيراط	متوسطة بوقيراط الجديدة	8361	بوقيراط	27 19		
السوافلية	متوسطة سفيسيقة	8362	السوافلية	27 24		
المسيلة	متوسطة المنطقة العمرانية الجديدة	8363	المسيلة	28 01	المسيلة	28
المعاuid	متوسطة منطقة الزيتون	8364	المعاuid	28 02		
بلعابية	متوسطة منطقة أولاد زميرة	8365	بلعابية	28 15		

## الملحق الأول (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
معسكر	متوسطة حي سيدي عبد القادر بن جبار	8366	معسكر	29 01	معسكر	29
المطمور	متوسطة زلاقة	8367	المطمور	29 14		
المطمور	متوسطة المطمور الجديدة	8368	المطمور	29 14		
وادي تاغية	متوسطة ويزغت	8369	وادي تاغية	29 22		
عوف	متوسطة سيدي مبارك	8370	عوف	29 23		
المحمدية	متوسطة المدينة الجديدة	8371	المحمدية	29 31		
مقطع الدوز	متوسطة مقطع الدوز	8372	مقطع الدوز	29 36		
وهران	متوسطة حي كنستال	8373	وهران	31 01	وهران	31
بئر الجير	متوسطة الشهيد بن عباس فاطمة الزهراء	8374	بئر الجير	31 03		
بئر الجير	متوسطة شتوان بن حليلة	8375	بئر الجير	31 03		
السانية	متوسطة عين البيضاء	8376	السانية	31 05		
البيض	متوسطة الإخوة مكاوي	8377	البيض	32 01	البيض	32
الأبيض سيدي الشيخ	متوسطة الأبيض سيدي الشيخ الجديدة	8378	الأبيض سيدي الشيخ	32 07		
شلالة	متوسطة يوسف بوشريط	8379	شلالة	32 14		
البنود	متوسطة بوسيف حمزة بن الحاج	8380	البنود	32 16		
جانت	متوسطة عبد القادر حي زلواز	8381	جانت	33 02	إيليزي	33
برج بوعريريج	متوسطة عوين زريقة	8382	برج بوعريريج	34 01	برج بوعريريج	34
برج بوعريريج	متوسطة حي 1044 مسكن	8383	برج بوعريريج	34 01		
رأس الوادي	متوسطة رأس الوادي الجديدة	8384	رأس الوادي	34 02		
أولاد دحمان	متوسطة أولاد دحمان الجديدة	8385	أولاد دحمان	34 18		
خليل	متوسطة الشفاء	8386	خليل	34 20		

## الملحق الأول (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
الناصرية	متوسطة حي جلال الغرف	8387	الناصرية	35 07	بومرداس	35
أولاد عيسى	متوسطة أولاد عيسى	8388	أولاد عيسى	35 21		
خميس الخشنة	متوسطة خميس الخشنة الجديدة	8389	خميس الخشنة	35 31		
الأرجم	متوسطة لرجم مركز	8390	الأرجم	38 06	تيسمسيلت	38
خنشلة	متوسطة المجاهد دراجي علي بن أحمد	8391	خنشلة	40 01	خنشلة	40
عين الطويلة	متوسطة الشهيد علالة عمارة بن علي (قرية متيرشو)	8392	عين الطويلة	40 06		
ببار	متوسطة ببار الجديدة	8393	ببار	40 13		
الداموس	متوسطة محمد مداوري	8394	الداموس	42 15	تيزازة	42
بني ميلك	متوسطة محمد معمري (تيفساسين سابقا)	8395	بني ميلك	42 27		
شلفوم العيد	متوسطة طريق فرجيو (عيسى بن عيسى)	8396	شلفوم العيد	43 03	ميلة	43
العطاف	متوسطة حي القرية الفلاحية	8397	العطاف	44 10	عين الدفلى	44
طارق بن زياد	متوسطة تانوت الجديدة	8398	طارق بن زياد	44 21		
مشرية	متوسطة حي بلخادم	8399	مشرية	45 02	النعامة	45
وادي الصباح	متوسطة قادرة سعيد	8400	وادي الصباح	46 16	عين تموشنت	46
القرارة	متوسطة حي كودية الشوف	8401	القرارة	47 06	غرداية	47
العطف	متوسطة حي السماوي	8402	العطف	47 07		
وادي رهيو	متوسطة وادي رهيو الجديدة	8403	وادي رهيو	48 02	غليزان	48
مديونة	متوسطة مديونة الجديدة	8404	مديونة	48 09		
زمورة	متوسطة زمورة الجديدة	8405	زمورة	48 12		



الملحق الثاني

قائمة المتوسطات الملقاة للسنة الدراسية 2015 / 2016

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
02	الشلف	02 03	سنجاس	00080	متوسطة عبد الحميد بن باديس القديمة (تهدم)	سنجاس
		0219	أولاد فارس	00066	متوسطة بو عيسى الجليلي القديمة (تهدم)	أولاد فارس
10	البويرة	10 13	الأخضرية	00624	متوسطة مخازني لونيس القديمة (تهدم)	الأخضرية
11	تامنغست	11 01	تامنغست	08316	متوسطة مركز الحياة تيت (تحول إلى ثانوية)	تامنغست
		11 08	إن صالح	08317	متوسطة حي السلام (تحول إلى ثانوية)	إن صالح
15	تيزي وزو	15 56	آيت يحي موسى	05171	متوسطة آيت يحي موسى القديمة (تهدم)	آيت يحي موسى
16	الجزائر شرق	16 29	المحمدية	01239	متوسطة عبد الحميد بوحاجي (تهدم)	المحمدية
26	المدية	26 35	قصر البخاري	01950	متوسطة طالب عبد الرحمان القديمة (تهدم)	قصر البخاري
		26 41	عين القصير	02641	متوسطة عين القصير القديمة (تهدم)	عين القصير
		26 43	عوامري	01961	متوسطة متيجي أحمد (تحول إلى مدرسة ابتدائية)	عوامري
		26 52	تابلاط	04885	متوسطة محمد بوربعة القديمة (تهدم)	تابلاط
32	البيض	32 14	شلالة	07145	متوسطة يوسف بوشريط (تحول إلى مدرسة ابتدائية)	شلالة
		32 16	البنود	07146	متوسطة بوسيف حمزة بن الحاج الدين (تحول إلى مدرسة ابتدائية)	البنود
33	إيليزي	33 02	جانت	03980	متوسطة الأمير عبد القادر حي زلواز القديمة (تحول إلى إقامة الأساتذة)	جانت

**مرسوم تنفيذي رقم 16-315 مؤرخ في أول ربيع الأول  
عام 1438 الموافق أول ديسمبر سنة 2016، يتضمن  
إنشاء ثانويات وإلغاء أخرى.**

إن الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزيرة التربية الوطنية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 99-4 و143 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 08-04 المؤرخ في 15 محرم عام 1429 الموافق 23 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية، لا سيما المادة 82 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-01 المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1435 الموافق 5 يناير سنة 2014 الذي يحدد كيفيات تسمية المؤسسات والأماكن والمباني العمومية أو إعادة تسميتها،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

**يرسم ما يأتي :**

**المادة الأولى :** تنشأ، ابتداء من موسم الدخول المدرسي 2015 - 2016، الثانويات المذكورة في الملحق الأول بهذا المرسوم.

**المادة 2 :** تلغى، ابتداء من موسم الدخول المدرسي 2015 - 2016، الثانويات المذكورة في الملحق الثاني بهذا المرسوم.

**المادة 3 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في أول ربيع الأول عام 1438 الموافق أول ديسمبر سنة 2016.

**عبد المالك سلال**

**الملحق الأول**

**قائمة الثانويات المنشأة للسنة الدراسية 2015 / 2016**

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
أدرار	ثانوية الغيتاوي مولاي التهامي	8406	أدرار	01 01	أدرار	01
ان زغمير	ثانوية المجاهد خليلي محمد	8407	ان زغمير	01 05		
تنركوك	ثانوية تنركوك الجديدة	8408	تنركوك	01 16		
الشلف	ثانوية بلحاج قاسم نور الدين	8409	الشلف	02 01	الشلف	02
صبحة	ثانوية شنوفي محمد	8410	صبحة	02 06		
الحجاج	ثانوية سرباح محمد	8411	الحجاج	02 10		
الزبوجة	ثانوية الزبوجة مركز	8412	الزبوجة	02 22		

## الملحق الأول (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
الأغواط	ثانوية حي الوثام	8413	الأغواط	03 01	الأغواط	03
عين ماضي	ثانوية بن عامر التيجاني	8414	عين ماضي	03 06		
تاجموت	ثانوية تاجموت	8415	تاجموت	03 07		
أم البواقي	ثانوية ماكوماداس الجديدة	8416	أم البواقي	04 01	أم البواقي	04
عين الديس	ثانوية بارش عبد الكريم	8417	عين الديس	04 12		
البلالة	ثانوية مهدي الربعي	8418	البلالة	04 17		
الفجوج بوغرارة سعودي	ثانوية غليف السعيد المدعو التهامي	8419	الفجوج بوغرارة سعودي	04 24		
أولاد زاوي	ثانوية أولاد زاوي	8420	أولاد زاوي	04 27		
بجاية	ثانوية سيدي علي البحر	8421	بجاية	06 01	بجاية	06
سوق الإثنيين	ثانوية سوق الإثنيين	8422	سوق الإثنيين	06 08		
أقبو	ثانوية كريم بلقاسم	8423	أقبو	06 25		
آيت اسماعيل	ثانوية آيت اسماعيل	8424	آيت اسماعيل	06 47		
بسكرة	ثانوية سي الحواس	8425	بسكرة	07 01	بسكرة	07
الشعبية	ثانوية الشعبية	8426	الشعبية	07 10		
الحاجب	ثانوية الحاجب	8427	الحاجب	07 32		
الأحمر	ثانوية الأحمر	8428	الأحمر	08 06	بشار	08
أولاد يعيش	ثانوية حي 520 مسكن	8429	أولاد يعيش	09 05	البلدية	09
مفتاح	ثانوية حي 4239 مسكن	8430	مفتاح	09 14		
بني تامو	ثانوية حي الزاوية مركز	8431	بني تامو	09 19		
الأخضرية	ثانوية الأخضرية	8432	الأخضرية	10 13	البويرة	10
مشدالله	ثانوية الشهيد تيقورين حسين	8433	مشدالله	10 37		
معمورة	ثانوية مصطفى بن بولعيد	8434	معمورة	10 39		
أولاد راشد	ثانوية مشان رابح	8435	أولاد راشد	10 40		

## الملحق الأول (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
تامنغست	ثانوية مركز الحياة	8436	تامنغست	11 01	تامنغست	11
إن صالح	ثانوية حي السلام	8437	إن صالح	11 08		
تبسة	ثانوية مساني عجال	8438	تبسة	12 01	تبسة	12
تبسة	ثانوية حي الوجد	8439	تبسة	12 01		
بئر العاتر	ثانوية حي المجاهدين	8440	بئر العاتر	12 02		
بئر الذهب	ثانوية بئر الذهب	8441	بئر الذهب	12 14		
تلمسان	ثانوية الكدية بوجليدة	8442	تلمسان	13 01	تلمسان	13
عمير	ثانوية عمير	8443	عمير	13 14		
عين زاريط	ثانوية عين زاريط	8444	عين زاريط	14 05	تيارت	14
جيلالي بن عمر	ثانوية الجيلالي بن عمر	8445	جيلالي بن عمر	14 24		
تيزي وزو	ثانوية المدينة الجديدة	8446	تيزي وزو	15 01	تيزي وزو	15
تيميزارت	ثانوية أبيزار	8447	تيميزارت	15 08		
عين الزاوية	ثانوية عين الزاوية	8448	عين الزاوية	15 25		
مكيرة	ثانوية مكيرة	8449	مكيرة	15 26		
بني دواله	ثانوية بني دواله	8450	بني دواله	15 32		
ترميتين	ثانوية ترميتين	8451	ترميتين	15 43		
براقى	ثانوية طارق بن زياد 2	8452	براقى	16 14	الجزائر شرق	16
باب الزوار	ثانوية محمد البجاوي 2	8453	باب الزوار	16 21		
الدويرة	ثانوية حي 1040 مسكن	8454	الدويرة	16 48	الجزائر غرب	16
الجلفة	ثانوية الشهيد نواري بلقاسم	8455	الجلفة	17 01	الجلفة	17
الجلفة	ثانوية عريوة عمر	8456	الجلفة	17 01		
حاسي بحبح	ثانوية الشهيد هميل بن ساعد	8457	حاسي بحبح	17 04		
عين وسارة	ثانوية المجاهد حاجي عيسى	8458	عين وسارة	17 31		

## الملحق الأول (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
جيجل	ثانوية الحدادة	8459	جيجل	18 01	جيجل	18
الطاهير	ثانوية ذكارة	8460	الطاهير	18 05		
سطيف	ثانوية عين الموس	8461	سطيف	19 01	سطيف	19
أولاد سي أحمد	ثانوية أولاد سي يحيى	8462	أولاد سي أحمد	19 04		
أولاد صابر	ثانوية أولاد صابر	8463	أولاد صابر	19 47		
آيت تيزي	ثانوية تيزي نطاقة	8464	آيت تيزي	19 54		
الولجة	ثانوية الولجة	8465	الولجة	19 59		
سيدي عمار	ثانوية سيدي عمار	8466	سيدي عمار	20 08	سعيدة	20
سيدي بوبكر	ثانوية سيدي بوبكر الجديدة	8467	سيدي بوبكر	20 09		
أولاد إبراهيم	ثانوية أولاد إبراهيم الجديدة	8468	أولاد إبراهيم	20 14		
مجاز الدشيش	ثانوية مجاز الدشيش	8469	مجاز الدشيش	21 20	سكيكدة	21
أم الطوب	ثانوية أم الطوب الجديدة	8470	أم الطوب	21 28		
سيدي بلعباس	ثانوية المنطقة الحضرية سوريكور	8471	سيدي بلعباس	22 01	سيدي بلعباس	22
بوخنيفيس	ثانوية بوخنيفيس	8472	بوخنيفيس	22 07		
أمرناس	ثانوية بلولادي	8473	أمرناس	22 12		
الزفيزف	ثانوية الزفيزف	8474	الزفيزف	22 29		
سيدي حمادوش	ثانوية سيدي حمادوش	8475	سيدي حمادوش	22 41		
تغاليمت	ثانوية تغاليمت	8476	تغاليمت	22 44		
برحال	ثانوية موساوي مسعود	8477	برحال	23 02	عنابة	23
الخروب	ثانوية حسين بولشفار	8478	الخروب	25 06	قسنطينة	25
السواقي	ثانوية السواقي الجديدة	8479	السواقي	26 33	المدية	26
البرواقية	ثانوية حي أول نوفمبر	8480	البرواقية	26 47		
خمس جوامع	ثانوية علون بغداي	8481	خمس جوامع	26 63		
بوقيراط	ثانوية حي ترفاس	8482	بوقيراط	27 19	مستغانم	27

## الملحق الأول (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
خبانة	ثانوية المجاهد زابي صالح ولد محمد	8483	خبانة	28 07	المسيلة	28
بوسعادة	ثانوية بوسعادة مركز	8484	بوسعادة	28 20		
معسكر	الثانوية الجديدة حي حبيبي ميلود	8485	معسكر	29 01	معسكر	29
غريس	ثانوية غريس الجديدة	8486	غريس	29 12		
البرج	ثانوية الودجي مختار	8487	البرج	29 17		
العلامية	ثانوية العلامية	8488	العلامية	29 28		
المحمدية	ثانوية المدينة الجديدة	8489	المحمدية	29 31		
ورقلة	ثانوية حي النصر 2 الجديدة	8490	ورقلة	30 01	ورقلة	30
بليدة عامر	ثانوية بليدة عامر	8491	بليدة عامر	30 06		
توقرت	ثانوية حي المستقبل الجديدة	8492	توقرت	30 13		
قديل	ثانوية الشهيد عمران بن عودة	8493	قديل	31 02	وهران	31
بئر الجير	ثانوية حي سيدي البشير	8494	بئر الجير	31 03		
العنصر	ثانوية المجاهد العيدوني سليمان	8495	العنصر	31 10		
سيدي الشحمي	ثانوية مصطفى لشرف	8496	سيدي الشحمي	31 13		
سيدي بن ببقى	ثانوية المصالحة الوطنية	8497	سيدي بن ببقى	31 22		
البيض	ثانوية المنطقة الحضرية البيض	8498	البيض	32 01	البيض	32
المهارة	ثانوية العربي معمر	8499	المهارة	32 19		
توسمولين	ثانوية عليوي جلول بن عامر	8500	توسمولين	32 20		
برج الحواس	ثانوية المنطقة الحضرية برج الحواس	8501	برج الحواس	33 05	إيليزي	33
إن أميناس	ثانوية الشيخ أمود	8502	إن أميناس	33 06		
رأس الوادي	ثانوية صريفق سالم	8503	رأس الوادي	34 02	برج بو عريريج	34
سيدي مبارك	ثانوية العربي عباسي	8504	سيدي مبارك	34 10		
المالين	ثانوية يحيى بوعزيز	8505	المالين	34 16		

## الملحق الأول (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
بودواو	ثانوية حلايمية	8506	بودواو	35 02	بومرداس	35
سي مصطفى	ثانوية سي مصطفى	8507	سي مصطفى	35 11		
أولاد موسى	ثانوية حي 1700 مسكن	8508	أولاد موسى	35 17		
لقاطة	ثانوية لقاطة الجديدة	8509	لقاطة	35 29		
حمادي	ثانوية حي أولاد بلهادي	8510	حمادي	35 30		
الخروبة	ثانوية الخروبة	8511	الخروبة	35 32		
بريخان	ثانوية الشاذلي بن جديد بن الهادي	8512	بريخان	36 10	الطارف	36
شاهني	ثانوية سميلي صالح	8513	شاهني	36 14		
الشط	ثانوية الشهيد ابراهيم مرغاد بن عمار	8514	الشط	36 18		
العيون	ثانوية العيون الجديدة	8515	العيون	38 10	تيسمسيلت	38
خميسي	ثانوية خميسي مركز	8516	خميسي	38 11		
الوادي	ثانوية تكسيت غرب (المنظر الجميل)	8517	الوادي	39 01	الوادي	39
خنشلة	ثانوية شرقي الطاهر بن لخضر	8518	خنشلة	40 01	خنشلة	40
ششار	ثانوية عليوي الطيب بن محمود	8519	ششار	40 11		
مصارة	ثانوية بوعلي بلقاسم بن أحمد	8520	مصارة	40 18		
مشروحة	ثانوية رزاق محمد الصغير بن عمر - عين سنور	8521	مشروحة	41 04	سوق أهراس	41
الدريعة	ثانوية الدرايعة	8522	الدريعة	41 09		
سيدي فرج	ثانوية ربيعي عبد الحفيظ	8523	سيدي فرج	41 20		
وادي الكبريت	ثانوية مزري حموني المكي	8524	وادي الكبريت	41 24		
ترقالت	ثانوية بلقاضي خالد بن عبد الحق	8525	ترقالت	41 25		

## الملحق الأول (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
خميسي	ثانوية خميسي	8526	خميسي	42 06	تيزابزة	42
عين تاقورايت	ثانوية يحيى رحمانى	8527	عين تاقورايت	42 13		
الداموس	ثانوية حي الحمادية الداموس	8528	الداموس	42 15		
أحمر العين	ثانوية أحمر العين مركز	8529	احمر العين	42 19		
الحطاطبة	ثانوية قرية حلولة الساحلية	8530	الحطاطبة	42 25		
تبيرقنت	ثانوية 20 أوت 1955	8531	تبيرقنت	43 13	ميلة	43
برج الأمير خالد	ثانوية برج الأمير خالد مركز	8532	برج الأمير خالد	44 22	عين الدفلى	44
المالين	ثانوية الشهيد سويدانى بوجمعة	8533	المالين	44 34		
تبركانين	ثانوية الشهيد العربي السعدي عبد القادر	8534	تبركانين	44 35		
عين الصفراء	ثانوية الإخوة حكوم	8535	عين الصفراء	45 03	النعامة	45
تيوت	ثانوية تيوت	8536	تيوت	45 04		
عين تموشنت	ثانوية عجاج عبد القادر	8537	عين تموشنت	46 01	عين تموشنت	46
سيدي الصافي	ثانوية براهيمى محمد	8538	سيدي الصافي	46 24		
متليلي	ثانوية متليلي النومرات الجديدة	8539	متليلي	47 05	غرداية	47
حاسي الفحل	ثانوية حاسي الفحل	8540	حاسي الفحل	47 11		
وادي رهيو	ثانوية وادي رهيو الجديدة	8541	وادي رهيو	48 02	غليزان	48
سيدي امحمد بن علي	ثانوية سيدي امحمد بن علي الجديدة	8542	سيدي امحمد بن علي	48 08		
عمي موسى	ثانوية فسوس أحمد	8543	عمي موسى	48 11		
زمورة	ثانوية زمورة الجديدة	8544	زمورة	48 12		
منداس	ثانوية منداس	8545	منداس	48 28		



الملحق الثاني  
قائمة الثانويات الملغاة للسنة الدراسية 2016/2015

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
الشلف	ثانوية بلحاج قاسم نور الدين (تهدم)	00043	الشلف	02 01	الشلف	02
عين ماضي	ثانوية بن عمر التيجاني (تحول إلى متوسطة)	04368	عين ماضي	03 06	الأغواط	03
سوق الإثنين	ثانوية كريم بلقاسم (تهدم)	00327	سوق الإثنين	06 08	بجاية	06
أقبو	ثانوية كريم بلقاسم (تهدم)	06121	أقبو	06 25		
بسكرة	ثانوية سي الحواس القديمة (تحول إلى معهد للتكوين)	04593	بسكرة	07 01	بسكرة	07
الأخضرية	ثانوية الرائد سي لخضر (تهدم)	00627	الأخضرية	10 13	البويرة	10
المحمدية	ثانوية أحمد توفيق المدني (تحول إلى متوسطة)	01239	المحمدية	16 29	الجزائر شرق	16
حسين داي	ثانوية بلكين (تحول إلى معلم تاريخي)	01180	حسين داي	16 17	الجزائر وسط	16
ورقلة	ثانوية المصالحة (توضع تحت تصرف وزارة التعليم العالي والبحث العلمي)	06126	ورقلة	30 01	ورقلة	30
إن أميناس	ثانوية الشيخ أمود القديمة (تحول إلى إقامة للأساتذة ومخزن)	02358	إن أميناس	33 06	إيليزي	33
رأس الوادي	ثانوية سريفيق سالم (تهدم)	02382	رأس الوادي	34 02	برج بوعريبيج	34
سيدي مبارك	ثانوية العربي عباسي (تحول إلى معهد تكوين)	02398	سيدي مبارك	34 10		
المالين	ثانوية يحيى بوعز يز (تحول إلى ملحقة لمتوسطة)	05770	المالين	34 16		
ببار	ثانوية ببار (تحول إلى متوسطة)	03861	ببار	40 13	خنشلة	40
غليزان	ثانوية محمد الشريف مساعدي (تحول إلى معهد للتكوين)	08290	غليزان	48 01	غليزان	48
عمي موسى	ثانوية قسوس أحمد القديمة (تهدم)	04079	عمي موسى	48 11		

## مراسيم فردية

### مرسوم رئاسي مؤرخ في 24 صفر عام 1438 الموافق 24 نوفمبر سنة 2016، يتضمن تغيير اللقب.

إنّ رئيس الجمهورية،

– بناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-6 و143 (الفقرة الأولى) منه،

– وبمقتضى الأمر رقم 70-20 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1389 الموافق 19 فبراير سنة 1970 والمتعلق بالحالة المدنية، المعدّل والمتمّم، لا سيما المادتان 55 و56 منه،

– وبمقتضى المرسوم رقم 71-157 المؤرخ في 10 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 3 يونيو سنة 1971 والمتعلق بتغيير اللقب، المتمم، لا سيما المواد 3 و4 و5 منه،

#### يرسم ما يأتي :

**المادة الأولى :** يرخص بتغيير اللقب، وفقا للمرسوم رقم 71-157 المؤرخ في 10 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 3 يونيو سنة 1971، المتمم والمذكور أعلاه، للأشخاص الآتية أسماؤهم :

– بزازل رمضان، المولود في 20 يناير سنة 1960 بحامة بوزيان ( ولاية قسنطينة ) شهادة الميلاد رقم 00065 وعقد الزواج رقم 00274 المحرر في 11 نوفمبر سنة 1990 بحامة بوزيان ( ولاية قسنطينة ) وأولاده القصر :

\* أمال، المولودة في 8 يونيو سنة 1999 بقسنطينة ( ولاية قسنطينة ) شهادة الميلاد رقم 06202.

\* محمد، المولود في 13 غشت سنة 2002 بقسنطينة ( ولاية قسنطينة ) شهادة الميلاد رقم 09989.

\* لميس، المولودة في 30 يناير سنة 2009 بقسنطينة ( ولاية قسنطينة ) شهادة الميلاد رقم 01812.

ويدعون من الآن فصاعدا : علي الهادفي رمضان، علي الهادفي أمال، علي الهادفي محمد، علي الهادفي لميس.

– بزازل أمين، المولود في 22 مارس سنة 1992 بقسنطينة ( ولاية قسنطينة ) شهادة الميلاد رقم 04237، ويدعى من الآن فصاعدا : علي الهادفي أمين.

– بزازل رشيد، المولود في 4 أبريل سنة 1965 بأم الطوب ( ولاية سكيكدة ) شهادة الميلاد رقم 00170 وعقد الزواج رقم 00111 المحرر بتاريخ 6 غشت سنة 1996 بحامة بوزيان ( ولاية قسنطينة ) وأولاده القصر :

\* زين الدين، المولود في 19 يناير سنة 1999 بقسنطينة ( ولاية قسنطينة ) شهادة الميلاد رقم 00826.

\* إيمان، المولودة في 15 فبراير سنة 2002 بقسنطينة ( ولاية قسنطينة ) شهادة الميلاد رقم 01801.

\* رميساء، المولودة في 22 أكتوبر سنة 2003 بقسنطينة ( ولاية قسنطينة ) شهادة الميلاد رقم 14097،

ويدعون من الآن فصاعدا : علي الهادفي رشيد، علي الهادفي زين الدين، علي الهادفي إيمان، علي الهادفي رميساء.

– بزازل إسلام، المولود في 25 يونيو سنة 1997 بقسنطينة ( ولاية قسنطينة ) شهادة الميلاد رقم 7766 ويدعى من الآن فصاعدا : علي الهادفي إسلام.

– بزازل شروق، المولود في 31 يناير سنة 1993 بقسنطينة ( ولاية قسنطينة ) شهادة الميلاد رقم 01459 وتدعى من الآن فصاعدا : علي الهادفي شروق.

– فار عبد الكريم، المولود في 12 ديسمبر سنة 1976 بالوادي ( ولاية الوادي ) شهادة الميلاد رقم 04037 وعقد الزواج رقم 01187 المحرر في 4 ديسمبر سنة 2006 بالوادي ( ولاية الوادي ) وولده القاصران :

\* عماد الدين، المولود في 6 يناير سنة 2008 بالوادي ( ولاية الوادي ) شهادة الميلاد رقم 00202،

\* ريتاج، المولودة في 11 يناير سنة 2011 بالوادي ( ولاية الوادي ) شهادة الميلاد رقم 00803.

ويدعون من الآن فصاعدا : منصور عبد الكريم، منصور عماد الدين، منصور ريتاج.

– فار بوبكر، المولود في 15 يوليو سنة 1981 بالوادي ( ولاية الوادي ) شهادة الميلاد رقم 03460 وعقد الزواج رقم 01186 المحرر في 4 ديسمبر سنة 2006 بالوادي ( ولاية الوادي ) وأولاده القصر :

\* بهاء الدين، المولود في 11 يناير سنة 2008 بالوادي ( ولاية الوادي ) شهادة الميلاد رقم 00348،

\* قطر الندى، المولودة بتاريخ 13 مايو سنة 2009 بالوادي ( ولاية الوادي ) شهادة الميلاد رقم 02895،

\* دعاء، المولودة في 15 نوفمبر سنة 2006 بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 05506،

\* فاطمة الزهراء، المولودة في 3 ديسمبر سنة 2012 بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 07590،

ويدعون من الآن فصاعدا : منصور منصور، منصور ياقوته، منصور محمد الطاهر، منصور دعاء، منصور فاطمة الزهراء.

- فار سناء، المولودة في 27 يناير سنة 1997 بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 00424 وتدعى من الآن فصاعدا : منصور سناء.

- غدار عبد القادر، المولود في 22 مايو سنة 1964 بأولاد قاسم (ولاية جيجل) شهادة الميلاد رقم 00122/00/00809، وعقد الزواج رقم 00122 المحرر في 29 يونيو سنة 1988 بالميلية (ولاية جيجل) وأولاده القصر :

\* ثامر، المولود في 20 فبراير سنة 2003 بالميلية (ولاية جيجل) شهادة الميلاد رقم 00310،

\* مروة، المولودة في أول فبراير سنة 2007 بالميلية (ولاية جيجل) شهادة الميلاد رقم 00206،

ويدعون من الآن فصاعدا : قدار عبد القادر، قدار ثامر، قدار مروة.

- غدار محمد، المولود في 4 يونيو سنة 1994 بالميلية (ولاية جيجل) شهادة الميلاد رقم 01545 ويدعى من الآن فصاعدا : قدار محمد.

- غدار حمزة، المولود في 29 مارس سنة 1989 بالميلية (ولاية جيجل) شهادة الميلاد رقم 00873 ويدعى من الآن فصاعدا : قدار حمزة.

- غدار هشام، المولود في 8 غشت سنة 1990 بالميلية (ولاية جيجل) شهادة الميلاد رقم 02448 ويدعى من الآن فصاعدا : قدار هشام.

- منحوس بلقاسم، المولود في 26 نوفمبر سنة 1969 بالحسنية (ولاية عين الدفلى) شهادة الميلاد رقم 00631، وعقد الزواج رقم 00073 المحرر بتاريخ 8 مارس سنة 2004 بجسر قسنطينة (ولاية الجزائر) وأولاده القصر :

\* صفاء، المولودة في 3 سبتمبر سنة 2004 ببوروية (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 00837،

\* أيوب، المولود في 15 ديسمبر سنة 2007 ببوروية (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 01447،

\* عبد الرحيم، المولود بتاريخ 31 أكتوبر سنة 2010 بجسر قسنطينة (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 02061،

\* أشرف، المولود في 23 نوفمبر سنة 2011 بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 07763،

ويدعون من الآن فصاعدا : منصور بويكر، منصور بهاء الدين، منصور قطر الندى، منصور أشرف.

- فار عبد الباسط، المولود في 27 فبراير سنة 1980 بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 01509 وعقد الزواج رقم 00398 المحرر في 30 مارس سنة 2009 بالوادي (ولاية الوادي) وولده القاصران :

\* أحمد رائد، المولود في 22 فبراير سنة 2010 بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 01424،

\* آلاء الرحمان، المولودة في 15 يناير سنة 2013 بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 00872،

ويدعون من الآن فصاعدا : منصور عبد الباسط، منصور أحمد رائد، منصور آلاء الرحمان.

- فار عشور، المولود في 8 فبراير سنة 1974 بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 00603 وعقد الزواج رقم 00588 المحرر في 27 غشت سنة 2000 بالوادي (ولاية الوادي) وأولاده القصر :

\* رمزي، المولود في 6 سبتمبر سنة 2001 بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 03247،

\* الصادق الأمين، المولود في 31 يناير سنة 2004 بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 00574،

\* ضياء الدين، المولود في 9 نوفمبر سنة 2007 بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 05683،

\* تبر اليقين، المولودة في 24 نوفمبر سنة 2009 بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 06771،

\* ياسمين، المولودة في 28 مارس سنة 2012 بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 02188،

ويدعون من الآن فصاعدا : منصور عشور، منصور رمزي، منصور الصادق الأمين، منصور ضياء الدين، منصور تبر اليقين، منصور ياسمين.

- فار منصور، المولود في 25 فبراير سنة 1969 بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 00476 وعقد الزواج رقم 106 المحرر في 11 مارس سنة 1996 بالوادي (ولاية الوادي) وأولاده القصر :

\* ياقوته، المولودة في 16 فبراير سنة 1999 بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 00651،

\* محمد الطاهر، المولود في 13 يناير سنة 2003 بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 00240،

- بولوسخ كريم، المولود في 20 يناير سنة 1990  
باعميرة أراس ( ولاية ميللة ) شهادة الميلاد رقم 00054  
ويدعى من الآن فصاعدا : محمد كريم.

- مزابية نور الدين، المولود في 15 أكتوبر سنة  
1972 بورقلة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 02221  
وعقد الزواج رقم 00796 المحرر بتاريخ 3 ديسمبر سنة  
2001 بورقلة ( ولاية ورقلة ) وأولاده القصر :

\* آية، المولودة في 15 يناير سنة 2003 بورقلة  
( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 00170.

\* وصال، المولودة في 25 يونيو سنة 2006 بورقلة  
( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 01939.

\* بشرى، المولودة في 24 غشت سنة 2009 بورقلة  
( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 03352.

\* محمد أيوب، المولود في 13 سبتمبر سنة 2012  
بورقلة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 04182.

ويدعون من الآن فصاعدا، الساسي نور الدين،  
الساسى آية، الساسى وصال، الساسى بشرى، الساسى  
محمد أيوب.

- مزابية عيسى، المولود في 12 غشت سنة 1976  
بورقلة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 01468 وعقد  
الزواج رقم 00334 المحرر في 16 مايو سنة 2003 بورقلة  
( ولاية ورقلة ) وأولاده القصر :

\* لقمان، المولود في 5 أكتوبر سنة 2004 بورقلة  
( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 02979.

\* بلقيس، المولودة في 28 أكتوبر سنة 2007  
بورقلة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 03598.

\* يعقوب، المولود في 14 نوفمبر سنة 2010  
بورقلة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 04552.

\* نجلاء، المولودة في 7 فبراير سنة 2012 بورقلة  
( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 00570.

ويدعون من الآن فصاعدا : الساسى عيسى،  
الساسى لقمان، الساسى بلقيس، الساسى يعقوب،  
الساسى نجلاء.

- مزابية إبراهيم، المولود في 17 يونيو سنة 1966  
بورقلة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 00190 وعقد  
الزواج رقم 00142 المحرر بتاريخ 21 أبريل سنة 1998  
بورقلة ( ولاية ورقلة ) وأولاده القصر :

\* نوفل، المولود في 21 يناير سنة 1999 بورقلة  
( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 00202.

ويدعون من الآن فصاعدا : بيلالي بلقاسم، بيلالي  
صفاء، بيلالي أيوب، بيلالي عبد الرحيم.

- منحوس محمد، المولود في 11 يوليو سنة 1971  
بالحسنية ( ولاية عين الدفلى ) شهادة الميلاد رقم 00478  
وعقد الزواج رقم 00033 المحرر بتاريخ 28 يناير سنة  
2004 بجسر قسنطينة ( ولاية الجزائر ) وأولاده القصر :

\* عبد الله، المولود في 23 أكتوبر سنة 2004  
بالقبة ( ولاية الجزائر ) شهادة الميلاد رقم 07755.

\* محمد أسامة، المولود في 31 أكتوبر سنة 2009  
ببئر مراد راييس ( ولاية الجزائر ) شهادة الميلاد رقم  
02381.

\* أمين عبد الرحمان، المولود في 25 غشت سنة  
2013 ببئر مراد راييس ( ولاية الجزائر ) شهادة الميلاد  
رقم 03108.

\* سرين فاطمة، المولودة في 25 غشت سنة 2013  
ببئر مراد راييس ( ولاية الجزائر ) شهادة الميلاد رقم  
03109.

ويدعون من الآن فصاعدا : بيلالي محمد، بيلالي  
عبد الله، بيلالي محمد أسامة، بيلالي أمين  
عبد الرحمان، بيلالي سرين فاطمة.

- منحوس منصور، المولود خلال سنة 1964  
بالحسنية ( ولاية عين الدفلى ) شهادة الميلاد رقم 00113  
وعقد الزواج رقم 00218 المحرر بتاريخ 29 سبتمبر سنة  
1997 بجسر قسنطينة ( ولاية الجزائر ) وأولاده القصر :

\* زين الدين، المولود في 22 فبراير سنة 1999  
بالقبة ( ولاية الجزائر ) شهادة الميلاد رقم 00277.

\* زكرياء، المولود في 3 يناير سنة 2003 بالقبة  
( ولاية الجزائر ) شهادة الميلاد رقم 00061.

\* حمزة، المولود في 5 يناير سنة 2006 بالقبة  
( ولاية الجزائر ) شهادة الميلاد رقم 00168.

\* ملاك، المولودة في 11 ديسمبر سنة 2007 بالقبة  
( ولاية الجزائر ) شهادة الميلاد رقم 11214.

ويدعون من الآن فصاعدا : بيلالي منصور،  
بيلالي زين الدين، بيلالي زكرياء، بيلالي حمزة،  
بيلالي ملاك.

- بولوسخ فاتح، المولود في 9 أبريل سنة 1984  
باعميرة أراس ( ولاية ميللة ) شهادة الميلاد رقم 00755  
مكرر ويدعى من الآن فصاعدا : محمد فاتح.

- بولوسخ سليم، المولود في 8 يونيو سنة 1979  
باعميرة أراس ( ولاية ميللة ) شهادة الميلاد رقم 00906  
ويدعى من الآن فصاعدا : محمد سليم.

- غار لفعة يحيى، المولود في 24 نوفمبر سنة 1948 بأولاد موسى ( ولاية بومرداس ) شهادة الميلاد رقم 00599 وعقد الزواج رقم 00025 المحرر في 16 مارس سنة 1973 بأولاد موسى ( ولاية بومرداس ) ويدعى من الآن فصاعدا : أيوب يحيى.

- غار لفعة الياقوت، المولودة في 7 ديسمبر سنة 1976 بأولاد موسى ( ولاية بومرداس ) شهادة الميلاد رقم 00464، وعقد الزواج رقم 00025 المحرر في 20 سبتمبر سنة 2001 ببوزقزة قدارة ( ولاية بومرداس ) وتدعى من الآن فصاعدا : أيوب الياقوت.

- غار لفعة إبراهيم، المولود في 14 نوفمبر سنة 1990 ببيدواو ( ولاية بومرداس ) شهادة الميلاد رقم 00873، ويدعى من الآن فصاعدا : أيوب إبراهيم.

- غار لفعة سالم، المولود في 21 يوليو سنة 1980 بمفتاح ( ولاية البليدة ) شهادة الميلاد رقم 01665 وعقد الزواج رقم 00036 المحرر في 16 يوليو سنة 2007 ببوزقزة قدارة ( ولاية بومرداس ) وابنتاه القاصرتان :

\* هناء، المولودة في 19 يناير سنة 2009 بالرغاية ( ولاية الجزائر ) شهادة الميلاد رقم 00105.

\* بسمة، المولودة في 21 فبراير سنة 2012 بالرغاية ( ولاية الجزائر ) شهادة الميلاد رقم 00237.

ويدعون من الآن فصاعدا : أيوب سالم، أيوب هناء، أيوب بسمة.

- غار لفعة عبد المالك، المولود في 12 يوليو سنة 1985 برويبة ( ولاية الجزائر ) شهادة الميلاد رقم 02131، وعقد الزواج رقم 00064 المحرر في 26 سبتمبر سنة 2011 ببوزقزة قدارة ( ولاية بومرداس ) وابنته القاصرة :

\* سرين، المولودة بتاريخ 26 نوفمبر سنة 2012 ببرج الكيفان ( ولاية الجزائر ) شهادة الميلاد رقم 02349.

ويدعيان من الآن فصاعدا : أيوب عبد المالك، أيوب سيرين.

- غار اللفة مولود، المولود في 28 ديسمبر سنة 1982 بمفتاح ( ولاية البليدة ) شهادة الميلاد رقم 02684 وعقد الزواج رقم 00015 المحرر بتاريخ 13 مارس سنة 2008 ببوزقزة قدارة ( ولاية بومرداس ) وولده القاصران :

\* أكرم، المولود في 27 ديسمبر سنة 2008 بالرغاية ( ولاية الجزائر ) شهادة الميلاد رقم 01952.

\* محمد أمين، المولود في 16 فبراير سنة 2012 بالرغاية ( ولاية الجزائر ) شهادة الميلاد رقم 00224.

\* زياد، المولود في 6 فبراير سنة 2001 بورقلة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 00548.

\* نائلة، المولودة في 30 يوليو سنة 2002 بورقلة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 02140.

\* محمد عائض، المولود في 21 ديسمبر سنة 2008 بورقلة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 04852.

\* براءة، المولودة في 17 مارس سنة 2012 بورقلة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 01272.

ويدعون من الآن فصاعدا : الساسي إبراهيم، الساسي نوفل، الساسي زياد، الساسي نائلة، الساسي محمد عائض، الساسي براءة.

- مزابية حمه، المولود في أول يناير سنة 1940 بورقلة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 03564 وعقد الزواج رقم 00023 المحرر بتاريخ 26 يناير سنة 1961 بورقلة ( ولاية ورقلة )، ويدعى من الآن فصاعدا : ساسي حمه.

- مزابية عزيز حكيم، المولود في 22 غشت سنة 1978 بورقلة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 01781 ويدعى من الآن فصاعدا : الساسي عزيز حكيم.

- مزابية إسماعيل، المولود في 29 يوليو سنة 1984 بورقلة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 02102 ويدعى من الآن فصاعدا : الساسي إسماعيل.

- خرار حكيم، المولود في 19 غشت سنة 1968 بالشراقة ( ولاية الجزائر ) شهادة الميلاد رقم 00558 وعقد الزواج رقم 00246 المحرر في 7 غشت سنة 2000 بالشراقة ( ولاية الجزائر ) وبناته القاصرات :

\* إبتهاال، المولودة في 21 أبريل سنة 2006 بالحمامات ( ولاية الجزائر ) شهادة الميلاد رقم 01373.

\* نهال، المولودة في 18 يونيو سنة 2007 ببني مسوس ( ولاية الجزائر ) شهادة الميلاد رقم 03198.

\* نهى، المولودة في 13 أبريل سنة 2009 بالحمامات ( ولاية الجزائر ) شهادة الميلاد رقم 01123.

\* أسيل، المولودة في 7 مارس سنة 2012 ببني مسوس ( ولاية الجزائر ) شهادة الميلاد رقم 01423.

ويدعون من الآن فصاعدا : كرار حكيم، كرار إبتهاال، كرار نهال، كرار نهى، كرار أسيل.

- غار لفعة العارم، المولودة في 28 مارس سنة 1974 بأولاد موسى ( ولاية بومرداس ) شهادة الميلاد رقم 00173 وعقد الزواج رقم 00020 المحرر في 6 أكتوبر سنة 1994 ببوزقزة قدارة ( ولاية بومرداس ) وتدعى من الآن فصاعدا : أيوب العارم.

- \* بلال، المولود في 2 نوفمبر سنة 1999 ببرج بونعامة ( ولاية تيسمسيلت ) شهادة الميلاد رقم 00634،
- \* سهام، المولودة في 30 مارس سنة 2002 ببرج بونعامة ( ولاية تيسمسيلت ) شهادة الميلاد رقم 00192،
- \* حورية، المولودة في 23 سبتمبر سنة 2003 ببرج بونعامة ( ولاية تيسمسيلت ) شهادة الميلاد رقم 00706،
- \* حياة المولودة في 3 سبتمبر سنة 2006 ببرج بونعامة ( ولاية تيسمسيلت ) شهادة الميلاد رقم 00684،
- ويدعون من الآن فصاعدا : بونوار محمد، بونوار بلال، بونوار سهام، بونوار حورية، بونوار حياة.
- زبلي خليف، المولود في 28 مايو سنة 1971 بسليم ( ولاية المسيلة ) شهادة الميلاد رقم 00187 وعقد الزواج رقم 00189 المحرر في 27 مايو سنة 2007 بمفتاح ( ولاية البليدة ) وأولاده القصر :
- \* محمد، المولود في 25 ديسمبر سنة 2008 بالحرش ( ولاية الجزائر ) شهادة الميلاد رقم 10860،
- \* دعاء، المولودة في 31 مارس سنة 2011 بمفتاح ( ولاية البليدة ) شهادة الميلاد رقم 00284،
- \* خلود، المولودة في 3 غشت سنة 2014 بمفتاح ( ولاية البليدة ) شهادة الميلاد رقم 00892،
- ويدعون من الآن فصاعدا : ناجي خليف، ناجي محمد، ناجي دعاء، ناجي خلود.
- زبلي لخضر، المولود خلال سنة 1965 بسليم ( ولاية المسيلة ) شهادة الميلاد رقم 05207 وعقد الزواج رقم 00119 المحرر في 26 يوليو سنة 1992 بمفتاح ( ولاية البليدة ) وأولاده القصر :
- \* نجاة، المولودة في 27 مارس سنة 1998 ببوسعادة ( ولاية المسيلة ) شهادة الميلاد رقم 00914،
- \* عمر، المولود في 13 غشت سنة 2001 بمفتاح ( ولاية البليدة ) شهادة الميلاد رقم 00336،
- \* خديجة، المولودة في 13 يناير سنة 2007 بمفتاح ( ولاية البليدة ) شهادة الميلاد رقم 00029،
- \* عبد الرحمان، المولود في 20 يناير سنة 2009 بمفتاح ( ولاية البليدة ) شهادة الميلاد رقم 00044،
- \* يوسف، المولود في 24 فبراير سنة 2014 بمفتاح ( ولاية البليدة ) شهادة الميلاد رقم 00227،
- ويدعون من الآن فصاعدا : ناجي لخضر، ناجي نجاة، ناجي عمر، ناجي خديجة، ناجي عبد الرحمان، ناجي يوسف.

ويدعون من الآن فصاعدا : أيوب مولود، أيوب أكرم، أيوب محمد أمين.

- غار لفةة سميرة، المولودة في 17 أبريل سنة 1994 بعين طاية ( ولاية الجزائر ) شهادة الميلاد رقم 00459 وعقد الزواج رقم 00066 المحرر بتاريخ 9 سبتمبر سنة 2013 ببوزقزة قدارة ( ولاية بومرداس ) وتدعى من الآن فصاعدا : أيوب سميرة.

- غار لفةة عمر، المولود في 14 يوليو سنة 1987 بالثنية ( ولاية بومرداس ) شهادة الميلاد رقم 00600 وعقد الزواج رقم 00794 المحرر بتاريخ 17 نوفمبر سنة 2013 بخميس الخشنة ( ولاية بومرداس ) وولده القاصر :

\* عصام، المولود في 12 أكتوبر سنة 2014 بالرويبة ( ولاية الجزائر ) شهادة الميلاد رقم 03615،

ويدعيان من الآن فصاعدا : أيوب عمر، أيوب عصام.

- قارد غالم، المولود في 3 مارس سنة 1949 بطفراوي ( ولاية وهران ) شهادة الميلاد رقم 64 وعقد الزواج رقم 00076 المحرر بتاريخ 3 سبتمبر سنة 1969 بوادي تليلات ( ولاية وهران ) ويدعى من الآن فصاعدا : بن أحمد غالم.

- قارد لوافية، المولودة في 18 يناير سنة 1977 بوادي تليلات ( ولاية وهران ) شهادة الميلاد رقم 00030، وتدعى من الآن فصاعدا : بن أحمد لوافية.

- قارد الوافي، المولود في 5 مارس سنة 1988 بطفراوي ( ولاية وهران ) شهادة الميلاد رقم 09 وتدعى من الآن فصاعدا : بن أحمد الوافي.

- قارد بلوفة، المولود في 25 ديسمبر سنة 1979 بوادي تليلات ( ولاية وهران ) شهادة الميلاد رقم 00349 ويدعى من الآن فصاعدا : بن أحمد بلوفة.

- قارد حليلة، المولودة في أول يوليو سنة 1971 بوادي تليلات ( ولاية وهران ) شهادة الميلاد رقم 267 وعقد الزواج رقم 42 المحرر بتاريخ 22 سبتمبر سنة 1991 بطفراوي ( ولاية وهران ) وتدعى من الآن فصاعدا : بن أحمد حليلة.

- قارد نصيرة، المولودة في 19 فبراير سنة 1983 بوادي تليلات ( ولاية وهران ) شهادة الميلاد رقم 00040 وعقد الزواج رقم 00086 المحرر بتاريخ 22 يونيو سنة 2008 بوادي تليلات ( ولاية وهران ) وتدعى من الآن فصاعدا : بن أحمد نصيرة.

- بوعمار محمد، المولود في 4 يونيو سنة 1963 بالأزهرية ( ولاية تيسمسيلت ) شهادة الميلاد رقم 00247 وعقد الزواج رقم 00042 المحرر بتاريخ 15 غشت سنة 1988 ببوقائد ( ولاية تيسمسيلت ) وأولاده القصر :

- حمارة الطيب، المولود في 21 نوفمبر سنة 1992 بتيركاف، فرجيوة ( ولاية ميله ) شهادة الميلاد رقم 03133 ويدعى من الآن فصاعدا : بن بلقاسم الطيب.

- رخييس وسيم، المولود في 28 يوليو سنة 1992 ببوقاعة ( ولاية سطيف ) شهادة الميلاد رقم 01596 ويدعى من الآن فصاعدا : ركيز وسيم.

- خنونة عبد الوهاب، المولود في 21 أكتوبر سنة 1978 بالعلمة ( ولاية سطيف ) شهادة الميلاد رقم 03469 وعقد الزواج رقم 2008/1404 المحرر في 24 غشت سنة 2008 بالعلمة ( ولاية سطيف ) وولده القاصران :

\* عبد الرحمن، المولود في 5 يونيو سنة 2010 بالعلمة ( ولاية سطيف ) شهادة الميلاد رقم 03245.

\* أيهم عبد الله، المولود في 6 مارس سنة 2013 بالعلمة ( ولاية سطيف ) شهادة الميلاد رقم 01440.

ويدعون من الآن فصاعدا : بن مروان عبد الوهاب، بن مروان عبد الرحمن، بن مروان أيهم عبد الله.

- خنونة مليكة، المولودة في 26 يناير سنة 1970 بتاشودة ( ولاية سطيف ) شهادة الميلاد رقم 00069 وعقد الزواج رقم 1991/0628 المحرر في 12 نوفمبر سنة 1991 بالعلمة ( ولاية سطيف ) وتدعى من الآن فصاعدا : بن مروان مليكة.

- خنونة أحمد، المولود في 6 أبريل سنة 1967 بتاشودة ( ولاية سطيف ) شهادة الميلاد رقم 00242 وعقد الزواج رقم 33 المحرر في 17 سبتمبر سنة 1996 بالطاية ( ولاية سطيف ) وأولاده القصر :

\* أيمن، المولود في 22 سبتمبر سنة 2000 بالعلمة ( ولاية سطيف ) شهادة الميلاد رقم 03460.

\* أميرة المولودة في 15 يناير سنة 2005 بالعلمة ( ولاية سطيف ) شهادة الميلاد رقم 00187.

\* إسحاق، المولود في 27 مايو سنة 2007 بالعلمة ( ولاية سطيف ) شهادة الميلاد رقم 02437.

\* يعقوب، المولود في 15 أكتوبر سنة 2011 بالعلمة ( ولاية سطيف ) شهادة الميلاد رقم 06717.

ويدعون من الآن فصاعدا : بن مروان أحمد، بن مروان أيمن، بن مروان أميرة، بن مروان إسحاق، بن مروان يعقوب.

- خنونة منال، المولودة في 8 أكتوبر سنة 1997 بالعلمة ( ولاية سطيف ) شهادة الميلاد رقم 04040 وتدعى من الآن فصاعدا : بن مروان منال.

- زبلي عادل، المولود في 22 فبراير سنة 1995 بمفتاح ( ولاية البليدة ) شهادة الميلاد رقم 00148 ويدعى من الآن فصاعدا : ناجي عادل.

- زبلي مختار، المولود خلال سنة 1962 بسليم ( ولاية المسيلة ) شهادة الميلاد رقم 04874 وعقد الزواج رقم 00209 المحرر في 10 غشت سنة 1992 بالأربعاء ( ولاية البليدة ) وولده القاصران :

\* أيوب، المولود في 6 نوفمبر سنة 2002 بمفتاح ( ولاية البليدة ) شهادة الميلاد رقم 00437.

\* إبراهيم، المولود في 3 نوفمبر سنة 2011 بمفتاح ( ولاية البليدة ) شهادة الميلاد رقم 01014.

ويدعون من الآن فصاعدا : ناجي مختار، ناجي أيوب، ناجي إبراهيم.

- زبلي حمزة، المولود في 2 فبراير سنة 1994 بالأربعاء ( ولاية البليدة ) شهادة الميلاد رقم 00121 ويدعى من الآن فصاعدا : ناجي حمزة.

- زبلي ساعد، المولود في 5 فبراير سنة 1990 بالأربعاء ( ولاية البليدة ) شهادة الميلاد رقم 00154 ويدعى من الآن فصاعدا : ناجي ساعد.

- زبلي فطيمة، المولودة في 18 فبراير سنة 1996 بمفتاح ( ولاية البليدة ) شهادة الميلاد رقم 00086 وتدعى من الآن فصاعدا : ناجي فطيمة.

- رخييس بلقاسم، المولود خلال سنة 1970 بأولاد سي سليمان ( ولاية باتنة ) شهادة الميلاد رقم 00028 وعقد الزواج رقم 00037 المحرر في 3 ديسمبر سنة 1996 بتاكسلانت ( ولاية باتنة ) وأولاده القصر :

\* شعيب، المولود في 27 يناير سنة 1999 بنقاوس ( ولاية باتنة ) شهادة الميلاد رقم 00127.

\* أسامة، المولود في 26 مارس سنة 2001 بنقاوس ( ولاية باتنة ) شهادة الميلاد رقم 00400.

\* بلال، المولود في 3 أبريل سنة 2006 بنقاوس ( ولاية باتنة ) شهادة الميلاد رقم 00548.

\* علاء الدين، المولود بتاريخ 30 نوفمبر سنة 2008 بنقاوس ( ولاية باتنة ) شهادة الميلاد رقم 02569.

ويدعون من الآن فصاعدا : راجدي بلقاسم، راجدي شعيب، راجدي أسامة، راجدي بلال، راجدي علاء الدين.

- رخييس محمد أمين، المولود في 19 غشت سنة 1997 بنقاوس ( ولاية باتنة ) شهادة الميلاد رقم 01122 ويدعى من الآن فصاعدا : راجدي محمد أمين.

بالخنق ( ولاية الأغواط ) وتدعى من الآن فصاعدا :  
عبد الباقي تركية.

- لجرب يامنة، المولودة في 20 يناير سنة 1981  
بالأربع ( ولاية الأغواط ) شهادة الميلاد رقم 00045 وعقد  
الزواج رقم 233 المحرر بتاريخ 27 أبريل سنة 2004  
بالأغواط ( ولاية الأغواط ) وتدعى من الآن فصاعدا :  
عبد الباقي يامنة.

- لجرب البشير، المولود في 12 مارس سنة 1988  
بالأغواط ( ولاية الأغواط ) شهادة الميلاد رقم 00658  
ويدعى من الآن فصاعدا : عبد الباقي البشير.

- خاخة محمد علي، المولود في 18 أكتوبر سنة  
1981 بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم  
1981/00/00348 ويدعى من الآن فصاعدا : بدوي محمد  
علي.

- خاخة محمد، المولود في 28 فبراير سنة 1972  
بورقولة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم  
1972/00/00495 وعقد الزواج رقم 65 المحرر بتاريخ 14  
يوليو سنة 2004 بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) وأولاده  
القصر :

\* رحاب، المولودة في 29 مارس سنة 2006 بورقولة  
مسجلة بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم  
00104.

\* نور الإيمان، المولودة في 16 غشت سنة 2008  
بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 00309،

\* يوسف الأمين، المولود في 18 يناير سنة 2014  
بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 041.

ويدعون من الآن فصاعدا : بدوي محمد،  
بدوي رحاب، بدوي نور الإيمان، بدوي يوسف الأمين.

- خاخة علي، المولود في 12 غشت سنة 1979  
بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 00214 وعقد  
الزواج رقم 199 المحرر في 19 ديسمبر سنة 2011  
بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) وابنته القاصرة :

\* نور الإيمان، المولودة في 22 أكتوبر سنة 2012  
بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 00531،

ويدعيان من الآن فصاعدا : بدوي علي، بدوي  
نور الإيمان.

- خاخة محمد، المولود بتاريخ 2 يناير سنة 1990  
بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم  
1990/00/00002 ويدعى من الآن فصاعدا : بدوي محمد.

- خنونة طارق، المولود في 14 ديسمبر سنة 1975  
بالعلمة ( ولاية سطيف ) شهادة الميلاد رقم 02747، وعقد  
الزواج رقم 2005/0718 المحرر بتاريخ 26 يوليو سنة  
2005 بالعلمة ( ولاية سطيف ) وأولاده القصر :

\* محمد البشير، المولود في 23 أبريل سنة 2006  
بالعلمة ( ولاية سطيف ) شهادة الميلاد رقم 01525.

\* وصال، المولودة في 27 أبريل سنة 2008 بالعلمة  
( ولاية سطيف ) شهادة الميلاد رقم 01801،

\* وسيم، المولود في 5 يوليو سنة 2011 بالعلمة  
( ولاية سطيف ) شهادة الميلاد رقم 03954،

ويدعون من الآن فصاعدا : بن مروان طارق،  
بن مروان محمد البشير، بن مروان وصال، بن مروان  
وسيم .

- لجرب محمود إدريس، المولود في 31 مارس سنة  
1983 بالأربع ( ولاية الأغواط ) شهادة الميلاد رقم 00185،  
وعقد الزواج رقم 186 المحرر بتاريخ 13 يوليو سنة 2011  
بالخنق ( ولاية الأغواط ) وولده القاصران :

\* مريم، المولودة في 3 ديسمبر سنة 2012  
بالأغواط ( ولاية الأغواط ) شهادة الميلاد رقم 05703،

\* أيوب، المولود في 21 يونيو سنة 2014 بالأغواط  
( ولاية الأغواط ) شهادة الميلاد رقم 2865،

ويدعون من الآن فصاعدا : عبد الباقي محمود  
إدريس، عبد الباقي مريم، عبد الباقي أيوب.

- لجرب فتيحة، المولودة في 25 سبتمبر سنة  
1985 بالأغواط ( ولاية الأغواط ) شهادة الميلاد رقم  
02180 وعقد الزواج رقم 1193 المحرر بتاريخ 23 ديسمبر  
سنة 2008 بالأغواط ( ولاية الأغواط ) وتدعى من الآن  
فصاعدا : عبد الباقي فتيحة.

- لجرب فاطمة، المولودة خلال سنة 1973 بالأربع،  
أولاد زيان ( ولاية الأغواط ) بحكم صادر بتاريخ 14 مايو  
سنة 1976 وعقد الزواج رقم 28 المحرر بتاريخ 16  
سبتمبر سنة 1992 بالخنق ( ولاية الأغواط ) وتدعى  
من الآن فصاعدا : عبد الباقي فاطمة .

- لجرب حسين، المولود في 23 يونيو سنة 1991  
بالأغواط ( ولاية الأغواط ) شهادة الميلاد رقم 01555  
ويدعى من الآن فصاعدا : عبد الباقي حسين.

- لجرب نذير، المولود في 28 غشت سنة 1989  
بالأغواط ( ولاية الأغواط ) شهادة الميلاد رقم 02087  
ويدعى من الآن فصاعدا : عبد الباقي نذير.

- لجرب تركية، المولودة في 7 نوفمبر سنة 1992  
بالأغواط ( ولاية الأغواط ) شهادة الميلاد رقم 03094  
وعقد الزواج رقم 18 المحرر بتاريخ 28 فبراير سنة 2013



- خاخة بلقاسم، المولود في 30 نوفمبر سنة 1986  
بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 00446 ويدعى  
من الآن فصاعدا : بدوي بلقاسم.

- خاخة فايزة، المولودة في 2 فبراير سنة 1981  
بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 00052 وعقد  
الزواج رقم 106 المحرر بتاريخ 2 نوفمبر سنة 2006  
بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) وتدعى من الآن فصاعدا :  
بدوي فايزة .

- خاخة آمال، المولودة في 30 يناير سنة 1983  
بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم  
1983/00/00046 وعقد الزواج رقم 139 المحرر بتاريخ 2  
سبتمبر سنة 2013 بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) وتدعى من  
الآن فصاعدا : بدوي آمال .

- خاخة صبرينة، المولودة في 10 يونيو سنة 1984  
بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 00248 وعقد  
الزواج رقم 43 المحرر في 3 مارس سنة 2014 بأنقوسة  
( ولاية ورقلة ) وتدعى من الآن فصاعدا : بدوي صبرينة .

- خاخة عبد القادر، المولود في 21 يوليو سنة 1986  
بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم  
1986/00/00284 ويدعى من الآن فصاعدا : بدوي  
عبد القادر .

- خاخة صالح، المولود في 15 أبريل سنة 1992  
بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم  
1992/01/00042، ويدعى من الآن فصاعدا : بدوي صالح .

- خاخة بلخير، المولود في 9 سبتمبر سنة 1978  
بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 00214 وعقد  
الزواج رقم 59 المحرر في 24 مايو سنة 2009 بأنقوسة  
( ولاية ورقلة ) ويدعى من الآن فصاعدا : بدوي بلخير .

**المادة 2 :** عملا بأحكام المادة 5 من المرسوم رقم  
71-157 المؤرخ في 10 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 3  
يونيو سنة 1971، المتمم والمذكور أعلاه، يؤشر على  
هوامش عقود الحالة المدنية للمعنيين بالألقاب الجديدة  
المنوحة بمقتضى هذا المرسوم، وذلك بناء على طلب  
وكيل الجمهورية.

**المادة 3 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية  
للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 24 صفر عام 1438 الموافق 24  
نوفمبر سنة 2016.

عبد العزيز بوتفليقة

- خاخة بلخير، المولود بتاريخ 5 يوليو سنة 1988  
بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم  
1988/00/00254 ويدعى من الآن فصاعدا : بدوي بلخير .

- خاخة يوسف، المولود بتاريخ 18 يونيو سنة  
1994 بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم  
1994/01/00071 ويدعى من الآن فصاعدا : بدوي يوسف .

- خاخة بن عيسى أحمد، المولود في 5 يوليو سنة  
1958 بورقلة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 00719،  
وعقد الزواج رقم 1034 المحرر بتاريخ 31 ديسمبر سنة  
1978 بورقلة ( ولاية ورقلة ) وولده القاصران :

\* سارة، المولودة في 24 ديسمبر سنة 2000  
بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم  
2000/00/00403،

\* محمد قصي، المولود في 6 مايو سنة 2007  
بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم  
2007/00/00177،

ويدعون من الآن فصاعدا : بدوي بن عيسى أحمد،  
بدوي سارة، بدوي محمد قصي .

- خاخة فاطمة، المولودة في 24 سبتمبر سنة 1996  
بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم  
1996/00/00369 وتدعى من الآن فصاعدا : بدوي فاطمة .

- خاخة جلول، المولود في 11 نوفمبر سنة 1974  
بورقلة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم  
1974/00/02792 وعقد الزواج رقم 78 المحرر بتاريخ 14  
يوليو سنة 2007 بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) وولده  
القاصران :

\* فردوس، المولودة في 6 يوليو سنة 2008  
بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 00253،

\* ميلود رمزي، المولود في 28 فبراير سنة 2010  
بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 00102،

ويدعون من الآن فصاعدا : بدوي جلول،  
بدوي فردوس، بدوي ميلود رمزي .

- خاخة فتيحة، المولودة في 22 ديسمبر سنة 1980  
بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 00366 وعقد  
الزواج رقم 40 المحرر في 17 أبريل سنة 2008 بأنقوسة  
( ولاية ورقلة ) وتدعى من الآن فصاعدا : بدوي فتيحة .

- خاخة عبد الكريم، المولود في 28 يناير سنة  
1984 بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 00068  
ويدعى من الآن فصاعدا : بدوي عبد الكريم .

- خاخة علي، المولود في أول ديسمبر سنة 1993  
بأنقوسة ( ولاية ورقلة ) شهادة الميلاد رقم 00143 ويدعى  
من الآن فصاعدا : بدوي علي .

# قرارات، مقررات، آراء

## وزارة المجاهدين

**قرار مؤرخ في 6 ذي الحجة عام 1437 الموافق 8 سبتمبر سنة 2016، يحدد كفاءات تطبيق منع التدخين في المؤسسات والهيكل التابعة لقطاع المجاهدين.**

إن وزير المجاهدين،

- بمقتضى القانون رقم 85-05 المؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1405 الموافق 16 فبراير سنة 1985 والمتعلق بحماية الصحة وترقيتها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 63 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91-295 المؤرخ في 14 صفر عام 1412 الموافق 24 غشت سنة 1991 الذي يحدد صلاحيات وزير المجاهدين، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-285 المؤرخ في 6 رجب عام 1422 الموافق 24 سبتمبر سنة 2001 الذي يحدد الأماكن العمومية التي يمنع فيها تعاطي التبغ وكفاءات تطبيق هذا المنع، لا سيما المادة 12 منه،

### يقرر ما يأتي :

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 01-285 المؤرخ في 6 رجب عام 1422 الموافق 24 سبتمبر سنة 2001 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد كفاءات تطبيق منع التدخين في المؤسسات والهيكل التابعة لقطاع المجاهدين.

**المادة 2 :** يمنع تعاطي التبغ في الأماكن الآتية :

### 1 - الإدارة المركزية :

- المكاتب الإدارية،
- قاعات الاجتماعات،
- قاعات الاستقبال،
- قاعات الأرشيف،
- العيادة الطبية،
- مكاتب اللجنة المركزية للمراقبة الطبية،

- المكتبة،

- المطعم.

### 2 - المديرية الولائية للمجاهدين :

- المكاتب الإدارية،
- قاعات الاجتماعات،
- قاعات الاستقبال،
- قاعات الأرشيف،
- مكتب اللجنة الولائية للمراقبة الطبية.

### 3 - المتحف الوطني للمجاهد والمتاحف الجهوية للمجاهد وملحقاتها :

- المكاتب الإدارية،
- قاعات الاجتماعات،
- قاعات الاستقبال،
- قاعات الأرشيف،
- قاعات العرض،
- أروقة المتحف،
- قاعات التسجيل السمعي البصري،
- قاعات الإنترنت،
- المكتبة.

### 4 - مراكز الراحة للمجاهدين :

- المكاتب الإدارية،
- قاعات الاجتماعات،
- قاعات الاستقبال،
- قاعات الأرشيف،
- قاعات العرض،
- قاعات الفحص الطبي،
- قاعات تقديم العلاج والخدمات الطبية،
- المكتبة،
- المطعم.

**قرار مؤرخ في 21 صفر عام 1438 الموافق 21 نوفمبر سنة 2016، يتضمن تفويض الإمضاء إلى نائبة مدير الميزانية والمحاسبة.**

إن وزير المجاهدين،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-155 المؤرخ في 5 رجب عام 1435 الموافق 5 مايو سنة 2014 الذي يرخص لأعضاء الحكومة تفويض إمضائهم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-100 المؤرخ في 5 جمادى الثانية عام 1437 الموافق 14 مارس سنة 2016 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة المجاهدين،

- وبعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي المؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1437 الموافق 5 سبتمبر سنة 2016 والمتضمن تعيين السيدة تسعديت سعاد آيت ورجة، نائبة مدير للميزانية والمحاسبة بوزارة المجاهدين،

**يقرر ما يأتي :**

**المادة الأولى :** يفوض إلى السيدة تسعديت سعاد آيت ورجة، نائبة مدير الميزانية والمحاسبة، الإمضاء في حدود صلاحياتها، باسم وزير المجاهدين، على جميع الوثائق والقرارات باستثناء القرارات.

**المادة 2 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 21 صفر عام 1438 الموافق 21 نوفمبر سنة 2016.

**الطيب زيتوني**

## **وزارة الشؤون الدينية والأوقاف**

**قرار مؤرخ في 15 شوال عام 1437 الموافق 20 يوليو سنة 2016، يحدد قائمة المؤسسات العمومية المؤهلة لتنظيم إجراء المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بالرتب المنتمبة للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشؤون الدينية والأوقاف.**

إن وزير الشؤون الدينية والأوقاف،

**5- المركز الوطني لتجهيز معطوبي وضحايا ثورة التحرير الوطني وذوي الحقوق :**

- المكاتب الإدارية،
- قاعات الاجتماعات،
- قاعات الاستقبال،
- قاعات الأرشيف،
- قاعات الفحص الطبي،
- قاعات تقديم العلاج والخدمات الطبية وتركيب التجهيزات الخاصة بالعطب،
- المكتبة،
- المطعم.

**6- المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954 :**

- المكاتب الإدارية،
- قاعات الاجتماعات،
- قاعات الاستقبال،
- قاعات الأرشيف،
- قاعة العرض،
- قاعات التسجيل السمعي البصري،
- المكتبة،
- المطعم.

**المادة 3 :** يجب أن توضع إشارة ظاهرة من قبل المؤسسة أو الهيكل المعني تذكّر بمنع التدخين في الأماكن المذكورة في المادة 2 أعلاه.

يجب أن تكون ملصقة منع التدخين بحجم 20 سم على 30 سم، كحد أدنى، كما يجب أن تكون باللون الأسود على باطن أبيض.

يجب أن تكون إشارة "يمنع التدخين" مقروءة ومركزة في وسط الملصقة.

**المادة 4 :** يقوم مسؤول المؤسسة أو الهيكل، بعد استشارة ممثلي المستخدمين و/أو الطبيب و/أو مسؤول الأمن، بتحديد الأماكن المخصصة للمدخنين.

تلصق إشارات بشكل واضح تبين الأماكن المخصصة للتدخين.

**المادة 5 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 6 ذي الحجة عام 1437 الموافق 8 سبتمبر سنة 2016.

**الطيب زيتوني**

هذا القرار إلى تحديد قائمة المؤسسات العمومية المؤهلة لتنظيم إجراء المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بالرتب المنتمية للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشؤون الدينية والأوقاف.

**المادة 2 :** تؤهل المدرسة الوطنية لتكوين وتحسين مستوى إطارات إدارة الشؤون الدينية والأوقاف بالجزائر لتنظيم إجراء المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بالرتب الآتية :

- مفتش التوجيه الديني والتعليم القرآني،
- مفتش إدارة الأملاك الوقفية،
- مفتش رئيسي،
- وكيل أوقاف،
- وكيل أوقاف رئيسي،
- إمام أستاذ،
- إمام أستاذ رئيسي،
- مرشدة دينية،
- مرشدة دينية رئيسية.

**المادة 3 :** تؤهل المعاهد الوطنية للتكوين المتخصص للأسلاك الخاصة بإدارة الشؤون الدينية والأوقاف لتنظيم إجراء المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بالرتب الآتية :

- إمام مدرس،
- أستاذ التعليم القرآني،
- مؤذن،
- قيم.

**المادة 4 :** يمكن مدير المدرسة الوطنية لتكوين وتحسين مستوى إطارات إدارة الشؤون الدينية والأوقاف ومديري المعاهد الوطنية للتكوين المتخصص للأسلاك الخاصة بإدارة الشؤون الدينية والأوقاف أن ينشئوا بموجب مقرر، عند الحاجة وكل فيما يخصه، مراكز امتحان ملحقة.

يجب تبليغ نسخة من المقرر إلى السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري في أجل عشرة (10) أيام، ابتداء من تاريخ توقيعه.

**المادة 5 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 15 شوال عام 1437 الموافق 20 يوليو سنة 2016.

محمد عيسى

- بمقتضى المرسوم رقم 66-145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-99 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1409 الموافق 27 يونيو سنة 1989 الذي يحدد صلاحيات وزير الشؤون الدينية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-99 المؤرخ في أول رمضان 1410 الموافق 27 مارس سنة 1990 والمتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري بالنسبة للموظفين وأعاون الإدارة المركزية والولايات والبلديات والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-411 المؤرخ في 26 ذي الحجة عام 1429 الموافق 24 ديسمبر سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بإدارة المكلفة بالشؤون الدينية والأوقاف،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-208 المؤرخ في 30 رمضان عام 1431 الموافق 9 سبتمبر سنة 2010 والمتضمن تنظيم المدرسة الوطنية لتكوين وتحسين مستوى إطارات إدارة الشؤون الدينية والأوقاف وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-234 المؤرخ في 26 شوال عام 1431 الموافق 5 أكتوبر سنة 2010 والمتضمن القانون الأساسي النموذجي للمعاهد الوطنية للتكوين المتخصص للأسلاك الخاصة بإدارة الشؤون الدينية والأوقاف،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-194 المؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 25 أبريل سنة 2012 الذي يحدد كفاءات تنظيم المسابقات والامتحانات والفحوص المهنية في المؤسسات والإدارات العمومية وإجرائها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15-100 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1436 الموافق 4 أبريل سنة 2015 والمتضمن نقل مقر المدرسة الوطنية لتكوين وتحسين مستوى إطارات إدارة الشؤون الدينية والأوقاف،

**يقرر ما يأتي :**

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 12-194 المؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 25 أبريل سنة 2012 والمذكور أعلاه، يهدف

**رتبة مفتش التوجيه الديني والتعليم القرآني :  
(امتحان مهني)**

- 1 - اختبار في الثقافة العامة (المدة 3 ساعات،  
المعامل 2)،
- 2 - اختبار في الشريعة الإسلامية (المدة 4 ساعات،  
المعامل 4)،
- 3 - اختبار في القرآن الكريم وتفسيره والحديث  
النبوي وعلومهما (المدة 3 ساعات، المعامل 3).

**رتبة مفتش إدارة الأملاك الوقفية : (امتحان  
مهني)**

- 1 - اختبار في الثقافة العامة (المدة 3 ساعات،  
المعامل 2)،
- 2 - اختبار تقني في إدارة وتسيير الأملاك  
الوقفية (المدة 4 ساعات، المعامل 4)،
- 3 - اختبار حول التدقيق المالي والمحاسبي (المدة  
3 ساعات، المعامل 3).

**رتبة مفتش رئيسي: (امتحان مهني)**

- 1 - اختبار في الثقافة العامة (المدة 3 ساعات،  
المعامل 2)،
- 2 - اختبار في الشريعة الإسلامية (المدة 4 ساعات،  
المعامل 4)،
- 3 - اختبار في منظومة التوجيه الديني والتعليم  
القرآني أو التدقيق المالي والمحاسبي (المدة 3 ساعات،  
المعامل 3).

**رتبة وكيل الأوقاف : (مسابقة على أساس  
الاختبارات)**

- 1 - اختبار في الثقافة العامة (المدة 3 ساعات،  
المعامل 2)،
- 2 - اختبار حول الوقف في الشريعة الإسلامية  
(المدة 3 ساعات، المعامل 4)،
- 3 - اختبار اختياري في أحد التخصصات الآتية :  
- القانون الإداري أو القانون المدني أو القانون  
التجاري،

- الاقتصاد والمالية العامة،
- المناجمنت العمومي،  
(المدة 3 ساعات، المعامل 3).

**رتبة وكيل أوقاف رئيسي : (مسابقة على أساس  
الاختبارات)**

- 1 - اختبار في الثقافة العامة (المدة 3 ساعات،  
المعامل 2)،

**قرار مؤرخ في 15 شوال عام 1437 الموافق 20 يوليو  
سنة 2016، يحدد إطار تنظيم المسابقات  
والامتحانات المهنية للالتحاق بالرتب المنتمية  
للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشؤون الدينية  
والأوقاف.**

إن وزير الشؤون الدينية والأوقاف،

- بمقتضى المرسوم رقم 66-145 المؤرخ في 12  
صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق  
بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي  
أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين، المعدل والمتم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ  
في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015  
والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-99 المؤرخ  
في 23 ذي القعدة عام 1409 الموافق 27 يونيو سنة 1989  
الذي يحدد صلاحيات وزير الشؤون الدينية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-99 المؤرخ  
في أول رمضان عام 1410 الموافق 27 مارس سنة 1990  
والمتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري بالنسبة  
للموظفين وأعاون الإدارة المركزية والولايات والبلديات  
والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-411 المؤرخ  
في 26 ذي الحجة عام 1429 الموافق 24 ديسمبر سنة 2008  
والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين  
للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشؤون الدينية  
والأوقاف،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-194 المؤرخ  
في 3 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 25 أبريل سنة  
2012 الذي يحدد كفايات تنظيم المسابقات والامتحانات  
والفحوص المهنية في المؤسسات والإدارات العمومية  
وإجرائها،

- وبعد الرأي المطابق للسلطة المكلفة بالوظيفة  
العمومية والإصلاح الإداري،

**يقرر ما يأتي :**

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 8 من المرسوم  
التنفيذي رقم 12-194 المؤرخ في 3 جمادى الثانية عام  
1433 الموافق 25 أبريل سنة 2012 والمذكور أعلاه، يهدف  
هذا القرار إلى تحديد إطار تنظيم المسابقات  
والامتحانات المهنية للالتحاق بالرتب المنتمية للأسلاك  
الخاصة بالإدارة المكلفة بالشؤون الدينية والأوقاف.

**المادة 2 :** تتضمن المسابقات على أساس  
الاختبارات والامتحانات المهنية الاختبارات الآتية :

2- اختبار في الفقه الإسلامي وقواعده وأصوله  
(المدة 4 ساعات، المعامل 3)،

3- اختبار في القرآن الكريم وتفسيره والحديث  
النبوي وعلومهما (المدة 3 ساعات، المعامل 2).

### ب / اختبار شفوي للقبول النهائي :

يتمثل في محادثة مع لجنة حول موضوع ذي علاقة  
بالبرنامج في مدة أقصاها 20 دقيقة، المعامل 1.

### رتبة إمام أستاذ : (امتحان مهني)

1- اختبار في الثقافة العامة (المدة 3 ساعات،  
المعامل 2)،

2- اختبار في الفقه الإسلامي وقواعده وأصوله  
(المدة 4 ساعات، المعامل 3)،

3- اختبار في القرآن الكريم وتفسيره والحديث  
النبوي وعلومهما (المدة 3 ساعات، المعامل 2).

رتبة إمام أستاذ رئيسي : (مسابقة على أساس  
الاختبارات)

### أ / اختبارات كتابية للقبول :

1- اختبار في الثقافة العامة (المدة 3 ساعات،  
المعامل 2)،

2- اختبار في الفقه الإسلامي وقواعده وأصوله  
(المدة 4 ساعات، المعامل 3)،

3- اختبار في القرآن الكريم وتفسيره والحديث  
النبوي وعلومهما (المدة 3 ساعات، المعامل 2).

### ب / اختبار شفوي للقبول النهائي :

يتمثل في محادثة مع لجنة حول موضوع ذي علاقة  
بالبرنامج في مدة أقصاها 20 دقيقة، المعامل 1.

### رتبة إمام أستاذ رئيسي : (امتحان مهني)

1- اختبار في الثقافة العامة (المدة 3 ساعات،  
المعامل 2)،

2- اختبار في الفقه الإسلامي وقواعده وأصوله  
(المدة 4 ساعات، المعامل 3)،

3- اختبار في القرآن الكريم وتفسيره والحديث  
النبوي وعلومهما (المدة 3 ساعات، المعامل 2).

رتبة مرشدة دينية : (مسابقة على أساس  
الاختبارات)

### أ / اختبارات كتابية للقبول :

1- اختبار في الثقافة العامة (المدة 3 ساعات،  
المعامل 2)،

2- اختبار حول الوقف في الشريعة الإسلامية  
(المدة 3 ساعات، المعامل 4)،

3- اختبار اختياري في أحد التخصصات الآتية :  
- القانون الإداري أو القانون المدني أو القانون  
التجاري،

- الاقتصاد والمالية العامة،

- المناجمنت العمومي،

(المدة 3 ساعات، المعامل 3).

### رتبة وكيل أوقاف رئيسي : (امتحان مهني)

1- اختبار في الثقافة العامة (المدة 3 ساعات،  
المعامل 2)،

2- اختبار حول الوقف في الشريعة الإسلامية  
(المدة 3 ساعات، المعامل 4)،

3- اختبار تقني حول إدارة وتسيير الأملاك  
الوقفية (المدة 3 ساعات، المعامل 3).

رتبة إمام مدرس : (مسابقة على أساس  
الاختبارات للالتحاق بالتكوين المتخصص)

### أ / اختبارات كتابية للقبول :

1- اختبار في دراسة نص (المدة 3 ساعات،  
المعامل 2)،

2- اختبار في الشريعة الإسلامية (المدة 3 ساعات،  
المعامل 3)،

3- اختبار في القرآن الكريم وتفسيره والحديث  
النبوي وعلومهما (المدة 3 ساعات، المعامل 2).

### ب / اختبار شفوي للقبول النهائي :

يتمثل في محادثة مع لجنة حول موضوع ذي علاقة  
بالبرنامج في مدة أقصاها 20 دقيقة، المعامل 1.

### رتبة إمام مدرس : (امتحان مهني)

1- اختبار في دراسة نص (المدة 3 ساعات،  
المعامل 2)،

2- اختبار في الشريعة الإسلامية (المدة 3 ساعات،  
المعامل 3)،

3- اختبار في القرآن الكريم وتفسيره والحديث  
النبوي وعلومهما (المدة 3 ساعات، المعامل 2).

رتبة إمام أستاذ : (مسابقة على أساس  
الاختبارات)

### أ / اختبارات كتابية للقبول :

1- اختبار في الثقافة العامة (المدة 3 ساعات،  
المعامل 2)،

**رتبة أستاذ التعليم القرآني : (امتحان مهني)**

- 1 - اختبار في دراسة نص (المدة ساعتان (2)،  
المعامل (2)،
- 2 - اختبار في التربية الإسلامية (المدة 3 ساعات،  
المعامل (3)،
- 3 - اختبار في القرآن الكريم ورسمه ومعانيه  
(المدة ساعتان (2)، المعامل (2).

**رتبة قيم : (مسابقة على أساس الاختبارات  
للالتهاق بالتكوين المتخصص)**

**أ / اختبارات كتابية للقبول :**

- 1 - اختبار في دراسة نص (المدة ساعتان (2)،  
المعامل (2)،
- 2 - اختبار في التربية الإسلامية (المدة ساعتان  
(2)، المعامل (3)،
- 3 - اختبار في كتابة نص من القرآن الكريم وفق  
الرسم العثماني (المدة ساعتان (2)، المعامل (2).

**ب / اختبار شفوي للقبول النهائي :**

يتمثل في محادثة مع اللجنة حول موضوع ذي  
علاقة بالبرنامج في مدة أقصاها 20 دقيقة، المعامل 1.

**رتبة مؤذن : (مسابقة على أساس الاختبارات  
للالتهاق بالتكوين المتخصص)**

**أ / اختبارات كتابية للقبول :**

- 1 - اختبار في دراسة نص (المدة ساعتان (2)،  
المعامل (2)،
- 2 - اختبار في التربية الإسلامية (المدة 3 ساعات،  
المعامل (3)،
- 3 - اختبار في كتابة نص من القرآن الكريم وفق  
الرسم العثماني (المدة ساعتان (2)، المعامل (2).

**ب / اختبار شفوي للقبول النهائي :**

يتمثل في محادثة مع لجنة حول موضوع ذي علاقة  
بالبرنامج في مدة أقصاها 20 دقيقة، المعامل 1.

**رتبة مؤذن : (امتحان مهني)**

- 1 - اختبار في دراسة نص (المدة ساعتان (2)،  
المعامل (2)،
- 2 - اختبار في التربية الإسلامية (المدة 3 ساعات،  
المعامل (3)،
- 3 - اختبار في كتابة نص من القرآن الكريم وفق  
الرسم العثماني (المدة ساعتان (2)، المعامل (2).

2 - اختبار في الفقه الإسلامي وقواعده وأصوله  
(المدة 4 ساعات، المعامل (3)،

3 - اختبار في القرآن الكريم وتفسيره والحديث  
النبوي وعلومهما (المدة 3 ساعات، المعامل (2).

**ب / اختبار شفوي للقبول النهائي :**

يتمثل في محادثة مع لجنة حول موضوع ذي علاقة  
بالبرنامج في مدة أقصاها 20 دقيقة، المعامل 1.

**رتبة مرشدة دينية رئيسية : (مسابقة على  
أساس الاختبارات)**

**أ / اختبارات كتابية للقبول :**

- 1 - اختبار في الثقافة العامة (المدة 3 ساعات،  
المعامل (2)،
- 2 - اختبار في الفقه الإسلامي وقواعده وأصوله  
(المدة 4 ساعات، المعامل (3)،
- 3 - اختبار في القرآن الكريم وتفسيره والحديث  
النبوي وعلومهما (المدة 3 ساعات، المعامل (2).

**ب / اختبار شفوي للقبول النهائي :**

يتمثل في محادثة مع لجنة حول موضوع ذي علاقة  
بالبرنامج في مدة أقصاها 20 دقيقة، المعامل 1.

**رتبة مرشدة دينية رئيسية : (امتحان مهني)**

1 - اختبار في الثقافة العامة (المدة 3 ساعات،  
المعامل (2)،

2 - اختبار في الفقه الإسلامي وقواعده وأصوله  
(المدة 4 ساعات، المعامل (3)،

3 - اختبار في القرآن الكريم وتفسيره والحديث  
النبوي وعلومهما (المدة 3 ساعات، المعامل (2).

**رتبة أستاذ التعليم القرآني : (مسابقة على أساس  
الاختبارات للالتهاق بالتكوين المتخصص)**

**أ / اختبارات كتابية للقبول :**

- 1 - اختبار في دراسة نص (المدة ساعتان (2)،  
المعامل (2)،
- 2 - اختبار في التربية الإسلامية (المدة 3 ساعات،  
المعامل (3)،
- 3 - اختبار في القرآن الكريم ورسمه ومعانيه  
(المدة ساعتان (2)، المعامل (2).

**ب / اختبار شفوي للقبول النهائي :**

يتمثل في محادثة مع اللجنة حول موضوع ذي  
علاقة بالبرنامج في مدة أقصاها 20 دقيقة، المعامل 1.

- خمس (5) نقاط، بالنسبة للمترشح الذي تحصل على معدل عام يتراوح ما بين 20/14 و 20/14,99،

- ست (6) نقاط، بالنسبة للمترشح الذي تحصل على معدل عام يتراوح ما بين 20/15 و 20/15,99،

- سبع (7) نقاط، بالنسبة للمترشح الذي تحصل على معدل عام يساوي أو يفوق 20/16.

\* يستفيد خريجو المدارس الكبرى (المدارس الوطنية للتكوين العالي) من نقطتين (2) إضافيتين،

\* يستفيد الأوائل في دفعاتهم، خريجو المؤسسات العمومية للتكوين العالي، من نقطة (1) إضافية واحدة.

\* فيما يخص المترشحين الحاصلين على شهادة الماجستير، فإن التنقيط يتم كما يأتي :

- 3 ثلاث نقاط، لتقدير " حسن جدا " أو " مشرف جدا "،

- 2,5 نقطة لتقدير " حسن " أو " مشرف "،

- نقطتان (2) لتقدير " قريب من الحسن "،

- نقطة ونصف (1,5) لتقدير " مقبول " .

## 2 - التكوين المكمل للشهادة أو المؤهل المطلوبان للمشاركة في المسابقة في نفس التخصص، عند الاقتضاء (0 إلى نقطتين (2)) :

يتم تنقيط التكوين المكمل الأعلى من الشهادة أو المؤهل المطلوب في نفس التخصص الذي له صلة بالمهام المرتبطة بالرتبة المراد الالتحاق بها على أساس 0,25 نقطة عن كل سداسي دراسي أو تكوين مكمل، في حدود نقطتين (2).

## 3 - الأشغال أو الدراسات المنجزة من طرف المترشح في نفس التخصص، عند الاقتضاء، بالنسبة لمسابقات الالتحاق بالرتب المصنفة في الصنف 11 فما فوق (0 إلى نقطة واحدة) :

يتم تنقيط البحوث أو الدراسات المنشورة في مجلة متخصصة وطنية أو أجنبية، على أساس نصف (0,5) نقطة عن كل إصدار، في حدود نقطة واحدة (1)

## 4 - الخبرة المهنية المكتسبة من قبل المترشح (0 إلى 6 نقاط) :

يتم تنقيط الخبرة المهنية المكتسبة من قبل المترشح على الخصوص، في إطار :

- عقود ما قبل التشغيل،

- الإدماج الاجتماعي للشباب حاملي الشهادات،

- الإدماج المهني،

**المادة 3 :** يعد المترشحون الذين تحصلوا على معدل عام يساوي 10 من 20، على الأقل، دون الحصول على نقطة اقصائية لا تقل عن 5 من 20، ناجحين في اختبارات القبول للمسابقات على أساس الاختبارات.

**المادة 4 :** كل علامة تقل عن 20/5 في أحد الاختبارات الكتابية المذكورة أعلاه، تعد إقصائية.

**المادة 5 :** تلحق بأصل هذا القرار برامج المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية لكل رتبة.

**المادة 6 :** تشمل المسابقة على أساس الشهادات للالتحاق ببعض الرتب المنتميه للأسلاك الخاصة بإدارة المكلفة بالشؤون الدينية والأوقاف، معايير الانتقاء وكذا التنقيط المخصص لكل واحد منها حسب الأولوية الآتية :

## 1 - ملاءمة مؤهلات تكوين المترشح مع متطلبات السلك أو الرتبة المطلوبين للمشاركة في المسابقة (0 إلى 13 نقطة) :

### 1.1 - تطابق تخصص الشهادة مع متطلبات الرتبة (0 نقطة إلى 6 نقاط) :

ترتب تخصصات المترشحين حسب الأولوية التي تحددها السلطة التي لها صلاحية التعيين، وتذكر في قرار أو مقرر فتح المسابقة على أساس الشهادات، وتنقط كما يأتي :

- التخصص (ات) 1 : 6 نقاط،

- التخصص (ات) 2 : 4 نقاط،

- التخصص (ات) 3 : 3 نقاط،

- التخصص (ات) 4 : نقطتان (2)،

- التخصص (ات) 5 : نقطة واحدة.

### 2.1 - مسار الدراسة أو التكوين (0 إلى 7 نقاط) :

يتم تنقيط مسار الدراسة أو التكوين على أساس المعدل العام للمسار الدراسي أو التكوين المتوج بالشهادة أو المؤهل، كما يأتي :

- نقطة واحدة (1)، بالنسبة للمترشح الذي تحصل على معدل عام يتراوح ما بين 20/10,50 و 20/10,99،

- نقطتان (2)، بالنسبة للمترشح الذي تحصل على معدل عام يتراوح ما بين 20/11 و 20/11,99،

- ثلاث (3)، نقاط، بالنسبة للمترشح الذي تحصل على معدل عام يتراوح ما بين 20/12 و 20/12,99،

- أربع (4)، نقاط، بالنسبة للمترشح الذي تحصل على معدل عام يتراوح ما بين 20/13 و 20/13,99،



في حالة ما إذا لم يتم الفصل بين المترشحين المتساوين رغم تطبيق المقياس المذكور أعلاه، فإنه يتم تطبيق، حسب الأولوية، المقاييس الثانوية الآتي ذكرها:

- المعدل العام لمسار الدراسة أو التكوين،

- أقدمية الشهادة أو المؤهل،

- سن المترشح (الأولوية للأكبر سنًا).

**المادة 9 :** يتم الفصل بين المترشحين المتساوين في

المرتبة بالنسبة للمسابقات على أساس الشهادات، وفقا للمقاييس الآتية :

- ذوو الحقوق (ابن أو ابنة شهيد)،

- أصناف الأشخاص المعاقين (الذين لهم القدرة

على أداء المهام المرتبطة بالرتبة المراد الالتحاق بها)،

- سن المترشح (الأولوية للأكبر سنًا)،

- الوضعية العائلية للمترشح (متزوج له أولاد،

متزوج بدون أولاد، متكفل بعائلة، أعزب).

**المادة 10 :** يتم الفصل بين المترشحين المتساوين

في المرتبة بالنسبة للامتحانات المهنية، وفقا للمقاييس الآتية :

- العلامة المحصل عليها في الاختبار الذي له أكبر

معامل.

في حالة ما إذا لم يتم الفصل بين

المترشحين المتساوين رغم تطبيق المقياس المذكور أعلاه، فإنه يتم تطبيق، حسب الأولوية، المقاييس الثانوية الآتي ذكرها :

- الأقدمية في الرتبة،

- الأقدمية العامة،

- سن المترشح (الأولوية للأكبر سنًا).

**المادة 11 :** يجب أن تحتوي ملفات المترشح

لمسابقات التوظيف، على الوثائق الآتية :

- طلب خطي للمشاركة،

- نسخة (1) من بطاقة التعريف الوطنية،

- صفة متعاقد.

- نقطة واحدة (1) عن كل سنة خدمة في حدود ست

(6) نقاط، بالنسبة للخبرة المهنية المكتسبة في المؤسسة أو الإدارة العمومية المنظمة للمسابقة،

- نقطة واحدة (1) عن كل سنة خدمة في حدود

أربع (4) نقاط، بالنسبة للخبرة المهنية المكتسبة في المؤسسات والإدارات العمومية الأخرى،

- نصف (0,5) نقطة عن كل سنة خدمة في حدود

ثلاث (3) نقاط، بالنسبة للخبرة المهنية المكتسبة في المؤسسات والإدارات العمومية في منصب شغل أدنى مباشرة من المنصب المراد شغله،

- نصف (0,5) نقطة عن كل سنة خدمة في حدود

نقطتين (2)، بالنسبة للخبرة المهنية المكتسبة خارج قطاع الوظيفة العمومية، مثبتة بشهادة عمل ومرفقة بشهادة انتساب مسلمة من طرف هيئة الضمان الاجتماعي.

**5 - تاريخ الحصول على الشهادة (0 إلى 5 نقاط) :**

يتم تحديد أقدمية الشهادة بالنظر إلى تاريخ فتح

المسابقة، ويتم تنقيطها على أساس نصف (0,5) نقطة عن كل سنة، في حدود خمس (5) نقاط.

**6 - نتائج المقابلة مع لجنة الانتقاء (0 إلى 3 نقاط) :**

- القدرة على التحليل والتلخيص : نقطة واحدة،

- القدرة على التواصل : نقطة واحدة،

- القدرات و/أو المؤهلات الخاصة : نقطة واحدة.

**المادة 7 :** يقصى من المسابقة كل مترشح تغيب عن

المقابلة مع لجنة الانتقاء.

**المادة 8 :** يتم الفصل بين المترشحين المتساوين في

المرتبة بالنسبة للمسابقات على أساس الاختبارات، وفقا للمقاييس الآتية :

- معدل الاختبارات الكتابية،

- العلامة المحصل عليها في الاختبار الذي له أكبر

معامل،

- ذوو الحقوق (ابن أو ابنة شهيد)،

- أصناف الأشخاص المعاقين (الذين لهم القدرة

على أداء المهام المرتبطة بالرتبة المراد الالتحاق بها).

- نسخة (1) من المؤهل أو الشهادة المطلوبة، التي تكون مرفقة بكشف النقاط المتعلق بالمسار الدراسي أو التكويني،

- استمارة معلومات يتم ملؤها من طرف المترشح،

- شهادة حفظ القرآن الكريم صالحة لمدة سنتين بالنسبة للرتب المعنية.

**المادة 12 :** يجب على المترشحين المقبولين نهائيا في مسابقات التوظيف قبل التعيين في الرتب المراد الالتحاق بها، إتمام ملفاتهم الإدارية بمجموع الوثائق الآتية :

- نسخة (1) من شهادة إثبات وضعية المترشح تجاه الخدمة الوطنية،

- مستخرج (1) من صحيفة السوابق العدلية سارية المفعول،

- شهادة الإقامة بالنسبة لمسابقات التوظيف في الولايات والبلديات البعيدة،

- مستخرج من شهادة الميلاد،

- شهادتان (2) طبيتان (الطب العام وطب الأمراض الصدرية مسلمتان من طبيب مختص) تثبتان أهلية المترشح لشغل المنصب المطلوب،

- صورتان (2) شمسيتان،

- شهادة تثبت صفة ابن (ة) أو أرملة شهيد، عند الاقتضاء،

إضافة إلى الوثائق المذكورة أعلاه، يجب على المترشحين للمسابقات على أساس الشهادات، إرفاق الوثائق الآتية :

- شهادات العمل التي تثبت الخبرة المهنية المكتسبة في التخصص من قبل المترشح في القطاع الخاص، مرفقة بشهادة انتساب مسلمة من طرف هيئة الضمان الاجتماعي المعنية، عند الاقتضاء،

- شهادة تثبت مدة العمل التي أداها المترشح في إطار العقود الخاصة بجهاز الإدماج المهني أو الاجتماعي لحاملي الشهادات، بصفة متعاقد، عند الاقتضاء،

- وثيقة تثبت متابعة المترشح تكويننا مكتملا أعلى من الشهادة أو المؤهل المطلوب للمشاركة في المسابقة في نفس التخصص، عند الاقتضاء،

- وثيقة تثبت الأعمال أو الدراسات المنجزة من طرف المترشح في التخصص، عند الاقتضاء،

- شهادة عائلية بالنسبة للمترشحين المتزوجين،

- وثيقة تثبت تفوق المترشح في دفعته، عند الاقتضاء،

- وثيقة تثبت إعاقه المترشح، عند الاقتضاء.

**المادة 13 :** يتضمن ملف الترشح للمشاركة في الامتحان المهني طلبا خطيا يقدمه المترشح.

يتم استكمال تكوين ملف ترشح الموظفين المستوفين الشروط القانونية الأساسية للمشاركة في الامتحان المهني من طرف الإدارة المستخدمة، ويجب أن يحتوي على الوثائق الآتية :

- نسخة من قرار أو مقرر التعيين أو الترسيم،

- نسخة من شهادة تثبت صفة العضوية في صفوف جيش التحرير الوطني أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني أو أرملة أو ابن (ة) شهيد، عند الاقتضاء.

**المادة 14 :** تمنح زيادات للمترشحين أعضاء جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني وأبناء وأرامل الشهداء وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

**المادة 15 :** يجب على المترشحين المشاركين في المسابقات والامتحانات المهنية المنصوص عليها في هذا القرار، أن يستوفوا، مسبقا، جميع الشروط القانونية الأساسية المطلوبة للالتحاق بمختلف الأسلاك والرتب الخاصة بالإدارة المكلفة بالشؤون الدينية والأوقاف، كما حددتها أحكام المرسوم التنفيذي رقم 08-411 المؤرخ في 26 ذي الحجة عام 1429 الموافق 24 ديسمبر سنة 2008 والمذكور أعلاه.

**المادة 16 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 15 شوال عام 1437 الموافق 20 يوليو سنة 2016.

## وزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 23 ذي الحجة عام 1437  
الموافق 25 سبتمبر سنة 2016، يحدد تنظيم  
المديرية المنتدبة للمصالح الفلاحية في مصالح  
ومكاتب.

إنّ الوزير الأوّل،

ووزير المالية،

ووزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد  
البحري،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ  
في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015  
والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-140 المؤرخ  
في 8 شعبان عام 1436 الموافق 27 مايو سنة 2015  
والمتضمن إحداث مقاطعات إدارية داخل بعض الولايات  
وتحديد القواعد الخاصة المرتبطة بها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-12 المؤرخ  
في 4 جمادى الثانية عام 1410 الموافق أول يناير سنة  
1990 الذي يحدد صلاحيات وزير الفلاحة، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-195 المؤرخ  
في أول ذي الحجة عام 1410 الموافق 27 يونيو سنة 1990  
الذي يحدد قواعد تنظيم مصالح الفلاحة في الولاية،  
وعملها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ  
في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995  
الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-193 المؤرخ  
في 5 رمضان عام 1435 الموافق 3 يوليو سنة 2014 الذي  
يحدد صلاحيات المدير العام للوظيفة العمومية  
والإصلاح الإداري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15-141 المؤرخ  
في 9 شعبان عام 1436 الموافق 28 مايو سنة 2015  
والمتضمن تنظيم المقاطعة الإدارية وسيرها، لا سيما  
المادة 15 منه،

يقررون ما يأتي :

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 15 من المرسوم  
التنفيذي رقم 15-141 المؤرخ في 9 شعبان عام 1436  
الموافق 28 مايو سنة 2015 والمتضمن تنظيم المقاطعة  
الإدارية وسيرها، يهدف هذا القرار إلى تحديد تنظيم

المديرية المنتدبة للمصالح الفلاحية في  
مصالح ومكاتب.

**المادة 2 :** تنظم المديرية المنتدبة للمصالح الفلاحية  
في مصلحتين (2) :

1 - مصلحة التهيئة الريفية وتنظيم الإنتاج  
والإحصائيات الفلاحية،

2 - مصلحة المفتشيات البيطرية والصحة  
النباتية.

**المادة 3 :** تشمل مصلحة التهيئة الريفية وتنظيم  
الإنتاج والإحصائيات الفلاحية مكاتبين (2) :

1 - مكتب الري وتهيئة المراعي والتنظيم  
العقاري،

2 - مكتب الإنتاج والإحصائيات الفلاحية.

**المادة 4 :** تشمل مصلحة المفتشيات البيطرية  
والصحة النباتية مكاتبين (2) :

1 - مكتب المفتشية البيطرية،

2 - مكتب مفتشية الصحة النباتية.

**المادة 5 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية  
للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 23 ذي الحجة عام 1437 الموافق  
25 سبتمبر سنة 2016.

وزير الفلاحة والتنمية الريفية  
والصيد البحري  
عبد السلام شلفوم

وزير المالية  
حاجي بابا عمي

عن الوزير الأوّل

وبتفويض منه

المدير العام للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري  
بلقاسم بوشمال



قرار وزاري مشترك مؤرخ في 29 محرم عام 1438  
الموافق 31 أكتوبر سنة 2016، يحدد المميزات  
التقنية والإشارات والتسجيلات والعلامات  
والألوان المستعملة في علامات تسميات المنشأ  
والأسماء الجغرافية للمنتجات الفلاحية أو ذات  
الأصل الفلاحي.

إنّ وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد  
البحري،

ووزير التجارة،

القرار إلى تحديد المميّزات التقنية والإشارات والتسجيلات والعلامات والألوان المستعملة في علامات تسميات المنشأ والأسماء الجغرافية للمنتجات الفلاحية أو ذات الأصل الفلاحي المعبرة على الجودة النسوية إليها.

**المادة 2 :** تنشأ علامتان للتعريف، بصفة وحيدة بالمنتوج الفلاحي أو ذي الأصل الفلاحي، الذي استفاد من إحدى العلامات الفارقة الآتية :

- تسمية المنشأ (ت م)،
- الاسم الجغرافي (إ ج).

تحدد المميّزات التقنية والإشارات والتسجيلات والعلامات والألوان المستعملة في هاتين العلامتين في الملحق بهذا القرار.

**المادة 3 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 29 محرم عام 1438 الموافق 31 أكتوبر سنة 2016.

وزير التجارة

بختي بلعاب

وزير الفلاحة والتنمية الريفية  
والصيد البحري

عبد السلام شلفوم

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-453 المؤرخ في 17 شوال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزير التجارة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-260 المؤرخ في 28 شعبان عام 1434 الموافق 7 يوليو سنة 2013 الذي يحدد نظام نوعية المنتجات الفلاحية أو ذات الأصل الفلاحي، لا سيما المادة 26 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-378 المؤرخ في 5 محرم عام 1435 الموافق 9 نوفمبر سنة 2013 الذي يحدد الشروط والكيفيات المتعلقة بإعلام المستهلك،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-242 المؤرخ في 20 ذي الحجة عام 1437 الموافق 22 سبتمبر سنة 2016 الذي يحدد صلاحيات وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري،

### يقران ما يأتي :

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 26 من المرسوم التنفيذي رقم 13-260 المؤرخ في 28 شعبان عام 1434 الموافق 7 يوليو سنة 2013 الذي يحدد نظام نوعية المنتجات الفلاحية أو ذات الأصل الفلاحي، يهدف هذا

### الملحق

### مميّزات العلامتين (تسمية المنشأ، الاسم الجغرافي)


\* حجم الصورة الأصلية : 945 x 630 بيكسال 5 أي 12 x 8 سم

\* صيغة اللون : CMJN وهو إجراء مطبعي.

\* القرار : 200 بيكسال / بوصة و 8 بحاث/قطعة

N	J	M	C	الألوان ورموزها CMJN
0	92	0	55	أخضر فاتح (الشكل البيضوي للاسم الجغرافي)
0	100	100	0	أحمر (الشكل البيضوي لتسمية المنشأ)
100	100	100	100	أسود (مكتوب بالعربية وبالفرنسية)
	92	0	55	أخضر (الشكل البيضوي للاسم الجغرافي)
0	0	0	0	خلفية بيضاء
0	73	0	73	خلفية خضراء (منتجات الغابات)
0	0	14	69	خلفية زرقاء (منتجات البحر)
1	63	38	23	خلفية بنية (منتجات الأرض)

التسجيلات / الإشارات	الحجم	الخطوط
الاسم الجغرافي	36	ADOBE NASKHI MEDIUM
تسمية المنشأ	36	ADOBE NASKHI MEDIUM
الجزائر	18	MCS Hijon s-u
الجزائر	18	ALADDIN REGULAR
تسمية المنشأ	14	GEORGIA bold
الإسم الجغرافي	14	GEORGIA bold
IG-AO		الأشكال المرسومة



- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-12 المؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1410 الموافق أول يناير سنة 1990 الذي يحدد صلاحيات وزير الفلاحة، المعدل والمتمم، - وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-260 المؤرخ في 28 شعبان عام 1434 الموافق 7 يوليو سنة 2013 الذي يحدد نظام نوعية المنتجات الفلاحية أو ذات الأصل الفلاحي،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 6 ربيع الأول عام 1436 الموافق 28 ديسمبر سنة 2014 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة الوطنية لعلامة الجودة،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 27 رجب عام 1437 الموافق 5 مايو سنة 2016 والمتضمن الأحكام المتعلقة بنظام نوعية المنتجات الفلاحية أو ذات الأصل الفلاحي وسيره تنظيمه،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 27 رجب عام 1437 الموافق 5 مايو سنة 2016 الذي يحدد القواعد المتعلقة بإجراء الاعتراف بتسميات المنشأ والأسماء الجغرافية وعلامات الجودة الفلاحية،

#### يقرر ما يأتي :

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 30 من المرسوم التنفيذي رقم 13-260 المؤرخ في 28 شعبان عام 1434 الموافق 7 يوليو سنة 2013 الذي يحدد نظام نوعية المنتجات الفلاحية أو ذات الأصل الفلاحي، يهدف هذا القرار إلى منح العلامة الفارقة للاعتراف بجودة المنتوج الفلاحي بالاسم الجغرافي " التين الجاف لبني معوش " المتحصل عليه ضمن الشروط المحددة في دفتر أعباء المنتوج.

**المادة 2 :** يمنح الاسم الجغرافي للمنتوج الفلاحي " التين الجاف لبني معوش " الذي طلبته " جمعية مزارعي التين لبلدية بني معوش " .

### قرار مؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1437 الموافق أول سبتمبر سنة 2016، يعدل القرار المؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1435 الموافق 9 يناير سنة 2014 والمتضمن تعيين أمضاء مجلس إدارة الديوان الوطني المهني للحليب ومشتقاته.

بموجب قرار مؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1437 الموافق أول سبتمبر سنة 2016، يعدل القرار المؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1435 الموافق 9 يناير سنة 2014 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة الديوان الوطني المهني للحليب ومشتقاته، المعدل، كما يأتي :

" - شريف بن حبيلس، ممثل وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري، رئيسا،

- لعجال دوبي بونوة، رئيس الغرفة الوطنية للفلاحة " .



### قرار مؤرخ في 20 ذي الحجة عام 1437 الموافق 22 سبتمبر سنة 2016، يتضمن منح العلامة الفارقة للاعتراف بجودة المنتوج الفلاحي بالاسم الجغرافي " التين الجاف لبني معوش " .

إن وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 27 رجب عام 1437 الموافق 5 مايو سنة 2016 والمتضمن الأحكام المتعلقة بنظام نوعية المنتجات الفلاحية أو ذات الأصل الفلاحي وسيره تنظيمه،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 27 رجب عام 1437 الموافق 5 مايو سنة 2016 الذي يحدد القواعد المتعلقة بإجراء الاعتراف بتسميات المنشأ والأسماء الجغرافية وعلامات الجودة الفلاحية،

### يقرر ما يأتي :

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 30 من المرسوم التنفيذي رقم 13-260 المؤرخ في 28 شعبان عام 1434 الموافق 7 يوليو سنة 2013 الذي يحدد نظام نوعية المنتجات الفلاحية أو ذات الأصل الفلاحي، يهدف هذا القرار إلى منح العلامة الفارقة للاعتراف بجودة المنتج الفلاحي بالاسم الجغرافي "تمر دقلة نور لطولقة" المتحصل عليه ضمن الشروط المحددة في دفتر أعباء المنتج.

**المادة 2 :** يمنح الاسم الجغرافي للمنتج الفلاحي "تمر دقلة نور لطولقة" الذي طلبته "جمعية تثمين وحماية تسمية تمر دقلة نور لطولقة".

**المادة 3 :** يجب على الجمعية المذكورة في المادة 2 أعلاه المحافظة على التسمية الممنوحة للمنتج.

وبهذه الصفة، فهي :

- تضمن اليقظة الخاصة بحماية العلامة المعنية وكذا حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بها مباشرة (مراقبة السوق، إخطار سلطات الرقابة، العمل القضائي.....)،

- تمارس نشاطات الترقية والإعلام تجاه الجمهور والمستهلكين،

- تبادر بالأعمال التي تهدف إلى ضمان مطابقة المنتج لبنود دفتر أعبائه كما هي محددة في مخطط المراقبة،

- تقدم نصائح لكل الفاعلين المعنيين بدفتر الأعباء،

- تشارك في نشاطات مراقبة مدى احترام دفتر الأعباء.

**المادة 4 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 20 ذي الحجة عام 1437 الموافق 22 سبتمبر سنة 2016.

عبد السلام شلفوم

**المادة 3 :** يجب على الجمعية المذكورة في المادة 2 أعلاه، المحافظة على التسمية الممنوحة للمنتج.

وبهذه الصفة، فهي :

- تضمن اليقظة الخاصة بحماية العلامة المعنية وكذا حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بها مباشرة (مراقبة السوق، إخطار سلطات الرقابة، العمل القضائي.....)،

- تمارس نشاطات الترقية والإعلام تجاه الجمهور والمستهلكين،

- تبادر بالأعمال التي تهدف إلى ضمان مطابقة المنتج لبنود دفتر أعبائه كما هي محددة في مخطط المراقبة،

- تقدم نصائح لكل الفاعلين المعنيين بدفتر الأعباء،

- تشارك في نشاطات مراقبة مدى احترام دفتر الأعباء.

**المادة 4 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 20 ذي الحجة عام 1437 الموافق 22 سبتمبر سنة 2016.

عبد السلام شلفوم



**قرار مؤرخ في 20 ذي الحجة عام 1437 الموافق 22 سبتمبر سنة 2016، يتضمن منح العلامة الفارقة للاعتراف بجودة المنتج الفلاحي بالاسم الجغرافي "تمر دقلة نور لطولقة".**

إن وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-12 المؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1410 الموافق أول يناير سنة 1990 الذي يحدد صلاحيات وزير الفلاحة، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-260 المؤرخ في 28 شعبان عام 1434 الموافق 7 يوليو سنة 2013 الذي يحدد نظام نوعية المنتجات الفلاحية أو ذات الأصل الفلاحي،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 6 ربيع الأول عام 1436 الموافق 28 ديسمبر سنة 2014 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة الوطنية لعلامة الجودة،

## إعلانات وبلانات

### بنك الجزائر

**نظام رقم 16-04 مؤرخ في 17 صفر عام 1438 الموافق 17 نوفمبر سنة 2016، يعدل ويتم النظام رقم 07-01 المؤرخ في 15 محرم عام 1428 الموافق 3 فبراير سنة 2007 والمتعلق بالقواعد المطبقة على المعاملات الجارية مع الخارج والحسابات بالعملة الصعبة.**

إن محافظ بنك الجزائر،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 79-07 المؤرخ في 26 شعبان عام 1399 الموافق 21 يوليو سنة 1979 والمتضمن قانون الجمارك، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 96-09 المؤرخ في 19 شعبان عام 1416 الموافق 10 يناير سنة 1996 والمتعلق بالاعتماد الإيجاري،

- وبمقتضى الأمر رقم 96-22 المؤرخ في 23 صفر عام 1417 الموافق 9 يوليو سنة 1996 والمتعلق بقمع مخالفة التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 01-03 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1422 الموافق 20 غشت سنة 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 03-04 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والمتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمتعلق بالنقد والقرض، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 62 (النقطة م) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 05-01 المؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1425 الموافق 6 فبراير سنة 2005 والمتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 05-05 المؤرخ في 18 جمادى الثانية عام 1426 الموافق 25 يوليو سنة 2005 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2005،

- وبمقتضى القانون رقم 05-07 المؤرخ في 19 ربيع الأول عام 1426 الموافق 28 أبريل سنة 2005 والمتعلق بالحروقات، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 16-09 المؤرخ في 29 شوال عام 1437 الموافق 3 غشت سنة 2016 والمتعلق بترقية الاستثمار،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 10 ربيع الأول عام 1422 الموافق 2 يونيو سنة 2001 والمتضمن تعيين محافظ ونواب محافظ بنك الجزائر،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 24 ذي القعدة عام 1424 الموافق 14 يناير سنة 2004 والمتضمن تعيين أعضاء في مجلس النقد والقرض لبنك الجزائر،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1427 الموافق أول يونيو سنة 2006 والمتضمن تعيين نائب محافظ بنك الجزائر،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 5 صفر عام 1437 الموافق 17 نوفمبر سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء في مجلس إدارة بنك الجزائر،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 24 شعبان عام 1437 الموافق 31 مايو سنة 2016 والمتضمن تعيين محافظ بنك الجزائر،

- وبمقتضى النظام رقم 07-01 المؤرخ في 15 محرم عام 1428 الموافق 3 فبراير سنة 2007 والمتعلق بالقواعد المطبقة على المعاملات الجارية مع الخارج والحسابات بالعملة الصعبة، المعدل والمتمم،

يُشكّل أجل ثلاثمائة وستين (360) يوما أقصى حد يمكن أن يمنحه المُصدّر لزبونه غير المقيم. ويجب تدوين أجل التسديد بصفة صريحة في العقد التجاري. وفي كل الأحوال، يجب أن يتم ترحيل ناتج التصدير في يوم التسديد.

عندما يتعلق الأمر بالسلع الاستهلاكية المعمّرة أو سلع التجهيز التي يكون تسديد تصديرها مستحقا في أجل يتجاوز ثلاثمائة وستين (360) يوما، تحدّد تعليمية من بنك الجزائر شروط التطبيق.

مع مراعاة ما سبق ذكره، عندما يكون أجل التسديد الممنوح من طرف المتعامل / المصدّر للزبون غير المقيم، يتراوح بين مائة وثمانين (180) وثلاثمائة وستين (360) يوما، أو أكثر، يجب أن تكون عملية التصدير مدعومة، مسبقا، بتأمين على القرض لعملية التصدير، يُكتب لدى الهيئة الوطنية المختصة في هذا المجال.

وفي هذه الحالة، يمكن المتعامل / المصدّر أن يتلقى من طرف البنك التجاري، تسبيقات بالدينار على إيرادات التصدير "

**المادة 3 :** تلغى كل الأحكام المخالفة لهذا النظام.

**المادة 4 :** ينشر هذا النظام في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 17 صفر عام 1438 الموافق 17 نوفمبر سنة 2016.

محمد لوكال

- وبمقتضى النظام رقم 12-03 المؤرخ في 14 محرم عام 1434 الموافق 28 نوفمبر سنة 2012 والمتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها،

- وبعد الاطلاع على مداوات مجلس النقد والقرض بتاريخ 17 نوفمبر سنة 2016،

### يصدر النظام الآتي نصه :

**المادة الأولى :** يعدل هذا النظام ويتم النظام رقم 01-07 المؤرخ في 15 محرم عام 1428 الموافق 3 فبراير سنة 2007 والمتعلق بالقواعد المطبقة على المعاملات الجارية مع الخارج والحسابات بالعملة الصعبة، المعدل والمتّم.

**المادة 2 :** تُعدّل وتُتمم المادة 61 من النظام رقم 01-07 المؤرخ في 15 محرم عام 1428 الموافق 3 فبراير سنة 2007 المذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي :

" **المادة 61 :** يمكن أن يبرم عقد التصدير خارج المحروقات نقدا أو لأجل.

يجب على المُصدّر أن يُرحّل الإيرادات الناجمة عن التصدير في أجل محدد بثلاثمائة وستين (360) يوما، اعتبارا من تاريخ الإرسال بالنسبة للسلع أو تاريخ الإنجاز بالنسبة للخدمات.